نموذج تقرير استبانة جمع المرئيات والمقترحات

-للعموم-

(مشروع نظام المصالحة والوساطة)

١,٠

١٤٤٣/١١هـ-٢٠٢٢/٠٦م

تقرير المرئيات الواردة على مشروع نظام المصالحة والوساطة

المحتويات:

اولًا: التمهيد:.....٤
ثانيًا: عدد المشاركين:.....٤
ثالثًا: أبرز الفئات المشاركة في الاستطلاع:.....٣
رابعًا: أبرز الملاحظات والمقترحات:.....٤

اولًا: التمهيد

استمراراً لجهود الوزارة في تنظيم وتطوير الإطار التشريعي للمصالحة والوساطة بما يمكّن تحقيق المستهدفات الوطنية للمرفق العدلي وفقًا لأفضل الممارسات العالمية، وسعياً منها إلى رفع مستوى المشاركة والشفافية تحقيقاً للجودة التشريعية؛ ففي تاريخ ١٤٤٣/١١/٢٠هـ دعت الوزارة المهتمين والمعنيين للمشاركة في إبداء المرئيات والمقترحات حول مشروع نظام المصالحة والوساطة، وذلك عبر البوابة الخارجية لموقع الوزارة، والإعلان على مواقع التواصل الاجتماعي للوزارة والجهات الأخرى المشاركة، وقد حرص عدد من المختصين على إيصال الأفكار والمقترحات بشكل مستقل بهدف الاستفادة منها في تحليل الوضع الراهن للمشروع.

ثانيًا: عدد المشاركين:

بلغ إجمالي عدد المشاركين في الاستطلاع (٨٤) مشترك.

ثالثًا: أبرز الفئات المشاركة في الاستطلاع:

الفئات المشاركة في الاستطلاع	العدد
مزاول للوساطة والمصالحة	٣١
محامٍ	١٩
كاتب عدل أو موثق	٢
مستشار قانوني في جهة حكومية أو خاصة	٤
أكاديمي قانوني	٧
أخرى	١٩

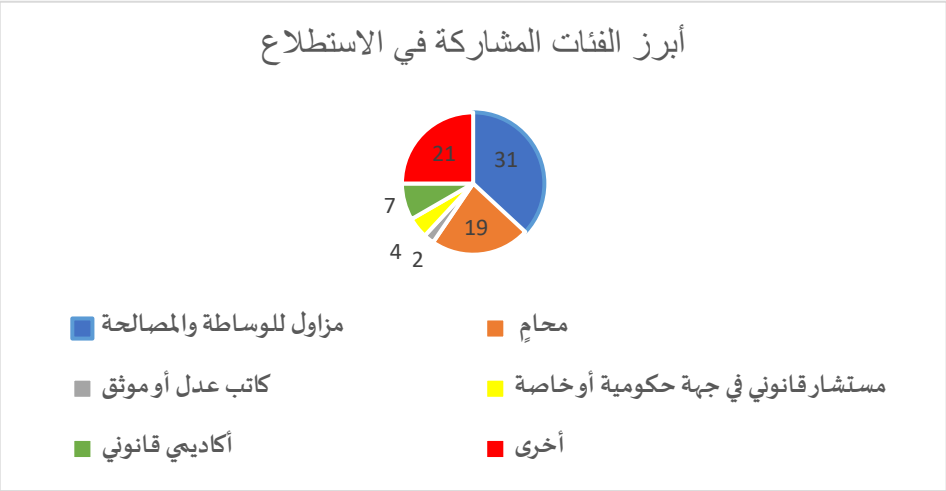

رابعًا: أبرز الملاحظات والمقترحات:

م	السؤال	الإجابات

١.	ما الشكل القانوني للوساطة الذي يعمل بفاعلية أكثر حاليًا داخل المملكة؟	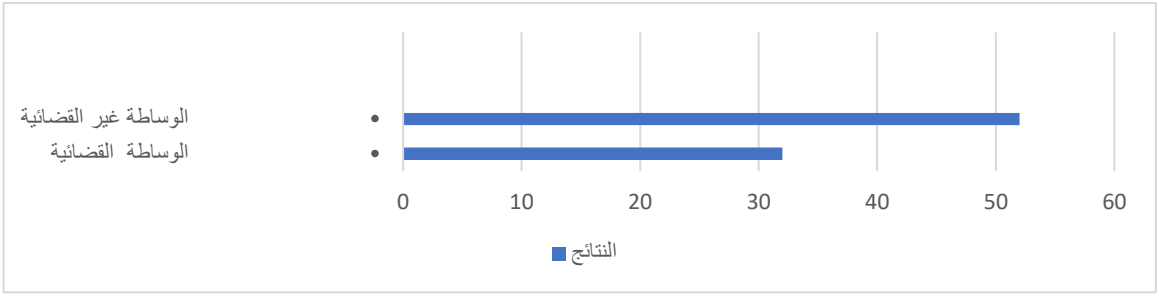
٢.	هل تؤيد أن يعالج مشروع نظام الوساطة والمصالحة جميع أنواع المنازعات؟	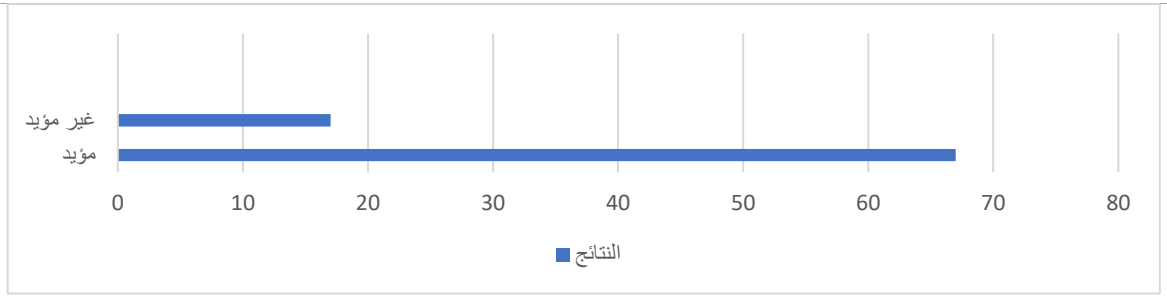
	تفضّل بذكر المنازعات التي ترى أن على مشروع النظام معالجتها.	الاسرية والحقوقية
		المصالحة تكون بسلطان الإرادة
		"الأحوال الشخصية الجزائي الإداري"
		تكوين مجموعات وكل مجموعة متمكنة في نزاعات معينه
		الأسرية، العمالية
		ايقاف الخدمات المادة ٤٦
		"لا أرى الإلزام بها مطلقاً وإنما يكتفى بالتوعية للجوء إليها وتنظيمها بنظام واضح ومحدد المعالم"

		"منازعات الشراكة التجارية المنازعات الماليه في مجملها منازعات الاحوال الشخصية"
		الامور التي فيها منازعات مالية
		الاسرية والحقوقية والتجارية والملكية الفكرية
		بعض القضايا لا يتحمله المصلح لاحتياجات اخرى من ضمنه محاسبين قانونين
		المنازعات المتعلقة بقضايا الأحوال الشخصية (أرى أن يتم حلها من قبل مختصين) ثم عرض نقاط الخلاف ونتيجة محاولة الصلح بشكل مفصل، بدلاً من اغلاق الطلب ثم احالته للقاضي المختص بنظر النزاع، ثم يتم محاولة الصلح مرة أخرى لدى القاضي او قسم الخبراء بسبب عدم علمه بنقاط الخلاف التي نوقشت عبر القائمين على منصة تراضي، ممّا يعجل بالفصل بالنزاعات بدلاً من ارهاق الأطراف.
		"منازعات محاكم الاحوال الشخصية منازعات العقارية لنظام الايجار الورقي القديم "
		المنازعات التجارية والعمالية
		المادة٤٦
		"الأحوال الشخصية "
٣.	هل ترى مناسبة الإلزام باللجوء إلى الوساطة (المصالحة) لجميع أطراف النزاع، قبل النظر في الدعوى القضائية؟	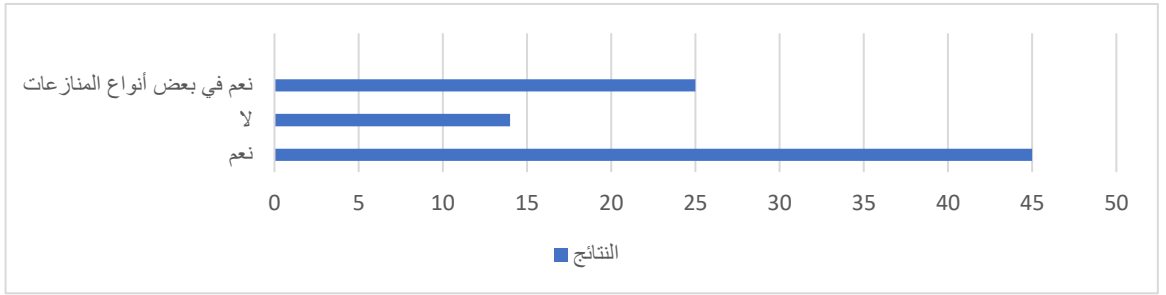

	نعم. السبب من وجهة نظرك، مع ذكر أدوات الإلزام المقترحة.	الصلح خير ومرضي للنفوس
		ضمان علم أطراف النزاع بنشوء النزاع بينهم. سهولة التواصل مع الأطراف عن بعد عن طريق فرق مختصة وعرض النزاع والحث على الصلح والإصلاح وتطهير العلاقة من الشك والخطأ وتجديد الثقة والامانة بين المتنازعين وان تقدم هذه الخدمات برسوم زهيدة ويسيرة وبإمكان ذوي الاختصاص من منسوبات و منسوبي الوزارة العمل مبدئياً مساءاً كعمل اضافي .ومن ثم اللجوء للقضاء عن طريق مكاتب المحاماة إلزاماً أيضا
		أن العديد من المنازعات من الممكن جدًا أن تنتهي بالصلح ولا حاجة للجوء إلى القضاء، مما يمكِّن القضاء من التفرغ للقضايا الأكبر والأهم. طرق الإلزام تكون بعدم القدرة على رفع دعوى إلا بوجود رقم وتاريخ حضور جلسة مصالحة.
		للتسهيل على القضاء في انجاز الشكاوى
		إعطاء فرصة للوصول إلى أدنى حد ممكن في الحل وإلزام الأطراف به، بحيث تكون مبنية على اصل الادعاء دون الضرر بالطرفين
		السبب: قد يتم التوصل لحل يرضي جميع الأطراف قبل اللجوء للقضاء.. ومن ثم توفير وقت وجهد وزمن التقاضي والعمل على تقصير المدة.. أدوات الإلزام: توجيه الرسائل النصية.. عن طريق المنصات الرسمية
		التخفيف على المحاكم من عبء التقاضي فقد يحل بالصلح والمصالحة ويساهم في أواصر التراضي في المجتمع ومراعاة للظروف والحالات التي يقع عليها الحكم ليتسنى لها وضع أليه تناسب الطرفين لحل الخلاف بكل رضى وقبول
		تقريب وجهات النظر وحلحلة الاختلافات والجو العام الدافئ ونية الإصلاح وتمكن المصلح وفهمه لعمله تسهل حل المنازعات، ومن أدوات الإلزام إعطاء المصلح كافة وسائل القوة القانونية التي تناسب تنفيذ عمله باحترافية.
		لان الصلح خير تخفيفًا لتدفق القضايا حفظا للود بين الاطراف
		اهون على النفوس من الحكم

		ولكن لابد من رفع الوعي لدى المجتمع، وتدعيم الكوادر بالمؤهلين مهنياً
		لأن اللجوء للمصالحة هي أسرع وسيلة لحل الخلاف وأن نزاع
		لأن المصالحة اسرع. وتكون إلزامية مثل ماهي عليه الآن
		السبب: لدفع المتكابر عن الصلح للحضور الادوات: الاستدعاء
		لان بعض المنازعات يمكن حلها عن طريق تنازل من جميع أطراف النزاع دون ان يكون هناك شحن للنفوس اذا صدر امر قضائي
		١- لمنح الأطراف فرصة الصلح قبل البدء بإجراءات التقاضي وهذا تطبيق لنهج مطلوب شرعا بقوله تعالى:(والصلح خير) ٢- لتوعية الأطراف بالأبعاد النظامية للأمر مما يعني رفع الجهالة عنهم ومنحهم مازية إعادة التفكير قبل تسجيل القضية وصدور الحكم بها. ٣- لا يسجل الصلح بين الأطراف في سجل المرء بينما الحكم القضائي بعد القضية يسجل في سجله مما يؤثر مستقبلا على مسيرة الشخص المهنية. أدوات الإلزام: ١- المعمول به حاليا من إلزام انعقاد جلسة الصلح قبل اللجوء إلى التقاضي. ٢- فرض غرامة مالية على من يتغيب عن جلسة الصلح الثانية وسن التشريعات لذلك.
		الأسباب: ١- تخفيف العبء على المحاكم. ٢- تقليل أمد المنازعات. ٣- المحافظة على العلاقات الودية بين أطراف النزاع ما أمكن. ٤- طلب الوصول لما يرضي جميع أطراف النزاع ما أمكن. ٥- تجنّب المخاطرة بسمعة الأشخاص -الطبيعية والمعنوية- المهتمين بالسمعة الحسنة، وذلك في حال صدور حكم قضائي في مواجهتهم.

		أدوات الإلزام: ١- عدم قبول الدعوى -شكلًا- أمام المحكمة أو الجهة المختصة بنظر النزاع إلا بعد اللجوء للوساطة والمصالحة. ٢- تحديد عقوبات على الطرف الممتنع عن الحضور لجلسات الوساطة والمصالحة.
		*لا بد من تيسير وتوضيح إجراءات المصالحة والوساطة بصورة تضمن فعالية وجدوى الإلزام بالوساطة والمصالحة، مثل إجراءات القيد والإبلاغ وغيرها.
		للتقليل من اللجوء للقضاء في جميع الأمور من الأدوات منصة للصلح إلزامية قبل رفع الدعوى ويكون الصلح حضوري بمصلح مؤهل
		الطرف الثاني عادة يكون المستفيد من التسوية أكثر من الطرف الاول لذلك اعطاء فرصة للمدعي علية حل النزاع دون التقاضي وتبعياته
		توفير الوقت والجهد لقاضي الموضوع فتح قنوات تسوية ودية قد تكون غائبة عن الأطراف أدوات الالزام: نصوص واضحة وصريحة بشأن اللجوء الالزامي الى الوساطة
		لأن كثير من القضايا، تكون حل الموضوع يكون يتقرب وجهات النظر بين الاطراف وهم يتوصلون لحل لموضوعهم، من أجل وضع الزامية للمصالحة او الوساطة يحل كثير من هذه القضايا قبل الذهاب للمحكمة ، وادوات الالزام تكون صدور نظام الوساطة يلزم جميع القضايا عرضها للحل الودي من خلال الوساطة او المصالحة وتكون بصورة ودية من خلال المحامين او المخولين بذلك مع الترخيص لهم بعمل هذا الامر
		منازعات السندات للأمر المقدمة من ممارسي التمويل بشكل غير قانوني لم تقبلوها إذا حليتوا هذه المشكلة فأكيد انكم بتحلون باقي المنازعات لان هذه المعضلة اهم معضله في البلد ولم يتم حلها
		عموم الناس لا يعي مفهوم المصالحة حيث يظنها بأنها نوع من التنازلات
		لان ثقافة الوساطة لا زالت تحتاج الى رفع وعي المجتمع بها
		السبب: التخفيف من كثافة القضايا، مما يمكّن القاضي من التركيز وجودة بناء الأحكام. طرق الإلزام:

		١- تخفيض التكاليف القضائية في حالة اللجوء للصلح، ولو تنتهي الوساطة بالصلح. ٢- عدم قبول تقييد الدعوى إلا بعد صدور وثيقة تتضمن تعذر الصلح. ٣- تفعيل دور المصلح، بحيث يمكّن من الاطلاع على المستندات، وإبداء وجهة نظر مبدئية في النزاع مسببة تسبيبا واقعيا، وعرضها على الأطراف، وفي حالة عدم قبولهما لهذا الرأي فلهم التقدم بالدعوى أمام المحكمة، بحيث يراعي كلا الخصمين مدى قوة موقفه قضائيا.
		أضحت الوساطة أحد أهم الوسائل الودية لحل المنازعات، لأنها تتميز بالسرعة في الانجاز والمرونة
		هنالك قضايا الخلاف يسير وبسيط ويحل بالوساطة، ومن ادوات الالزام، لا ترفع دعوى حتى تحول للمصالحة، اخذ تقرير المصلح بعين الاعتبار
		تخفيف عبء تدفق القضايا عن المحاكم
		التكاليف القضائية مبرر قوي لحث الطرفين على إنهاء الدعوى وديا
		المأذون له بعقد الصلح والتسوية الودية لو لم يكن دوره إلا أن يكون وسيط حوار فعال لكفى لنشر ثقافة المصالحة والتسوية والحوار المثمر بدلًا من الثقافة السائدة لدى أطراف الدعوى القضائية والتي تنم عن (التحدي وبذل قصارى الجهد لإثبات الذات وحشد الأدلة واستنطاقها لأجل "أكون أو لا أكون" دون النظر في المآلات أو التورع عن استحقاق ما لا يُستحق).
		١- لتقليل العبء على الاجهزة القضائية ٢- دور المصلح أكثر مرونة من دور القاضي ٣- الممارسون للمصالحة تكلفة اعدادهم اقل من تكلفة القضاة ٤- الصلح خير ٥- اخر الدواء الكي
		حتى لا تتكدس المحاكم بالدعاوى
		عدم التمكين من رفع الدعوى قبل اثبات اللجوء الى الصلح والذي يكون عبر منصات متعددة مثل مكاتب المحاماة وغيرهم
		عنصر الوقت والتكاليف
		كثير من الخلافات سببها سوء الفهم بين الاطراف

		الصلح خير لجميع الاطراف حتى لا تتسع دائرة النزاع والشقاق
		منح بعض الوقت للطرفين لحل النزاع دون الجاء للقضاء.. ومنح كل من الطرفين احظار الادلة و ما يلزم للمرافعة
		اختصار للوقت والجهد
		توفير الوقت واقتصار خطوات التقاضي في الغالب يتم حل النزاع عن طريق الصلح
		من شأنه التأثير ايجابًا على علاقة أطراف النزاع فيما بينهم واستدامتها وتقليل تدفق القضايا على المحاكم بما يساهم في دفع عجلة الاقتصاد السعودي
		تخفيف العبء على القضاء والقضاة
		رغبة كثير من الناس في أحكام قضائية وعدم معرفتهم بما يعطي الصلح من امتيازات، عن طريق وزارة العدل يكون لابد من حضور جلستين في المصالحة قبل الإحالة بالأنظمة القضائية
		نص النظام
	لا. السبب من وجهة نظرك.	المصالحة تكون برضاء الطرفين وليست بإجبارهم
		لان نسبه كبيره ما لجأ للمحاكم وهو يرغب بالمصالحة، المصالحة لابد ان تكون اختياريه
		لا يمكن اجبار الاطراف، ولكن إذا تحسنه طرف المصالحة سوف يبحث عنها الاطراف بأنفسهم
		لعرضهم المصالحة بشكل خاص قبل اللجوء للقضاء
		بسبب عدم المام مركز المصالحة
		لان اللجوء لمحاولات المصالحة لا جدوى منه إلا أنه يكون سبب في تأخير تحصيل الحق لصاحبه
		لأن في الإلزام بها تطويل لأمد النزاع دون وجود رغبة من الأطراف في المصالحة
		يترك للأطراف حرية اختيار الطريق القانوني المناسب لحل نزاعه
		كي لا يظلم أحداً
		لعدم الجدوى

		١- أن الغالب أن أطراف النزاع لم يلجؤوا للقضاء إلا لتعذر المصالحة. ٢- عدم تأهيل المصلحين تأهيلاً مناسباً بحيث تكون هناك جدية في جلسات المصالحة.
		لان إقرار المصالحة سند تنفيذ لصالح المخالف اصلا
		في كثير من الأحيان الوساطة تمد من أمد النزاع
	نعم في بعض أنواع المنازعات. أذكر ما ترى مناسبة اللجوء فيه إلى الوساطة (المصالحة) وسبب ذلك من وجهة نظرك.	الاسرية والحقوقية
		المنشآت العائلية بعض نطاقات المنازعات التجارية
		الخلافات الاسرية، الخلافات بين أطراف تحكمهم مصالح مشتركة
		١-ما يتعلق بالعلاقات الأسرية والنزاعات بين الاقارب السبب لديمومة استمرار العلاقة لما يترتب من فصلها قضائيا التشتت وقطيعة الرحم ٢- المبالغ اليسيرة لتسامح كثير من الناس فيها وميلهم للصلح ولتقليل التدفق على المحاكم
		الاحوال الشخصية/ المالية / المرورية / العمالية
		جميع أنواع الدعاوى سوى ما نص الشارع أو المنظم منع الصلح فيه مثل بعض قضايا الجنايات والقضايا المتعلقة بالتركة والورثة. والقضايا التي يمنع النظام من نظرها لدى القضاء نظراً مثل بعض القضايا المتعلقة بالأجرة التي تكون عقودها مكتوبة يدوياً.. لعموم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: الصلح جائز بين المسلمين ..
		الشخصية / التجارية / الحقوقية
		المصالحة في الزواج تختلف عن المصالحة في القتل والعفو وغيرها
		الأسرية العمالية
		في القضايا التجارية + قضايا الأحوال الشخصية (كاملة) + القضايا العمالية كما هو معمول، ويترك الرغبة للمتقاضين للسعي للمصالحة ولا يكون ذلك إجبارياً حتى لا يكون هناك أمد للتقاضي وطول مدة، فاليوم نحن لا نرفع دعوى قبل اللجوء للصلح وذلك بسبب التكاليف القضائية وبسبب قصر المدة ولو بتنازل عن بعض الحق أو جزء منه.
		بعض المنازعات لها خصوصية السرعة واللجوء للمصالحة يعيق ذلك

		ان يحال إلى الإصلاح جميع قضايا الحقوق الشخصية والمالية و العمالية والتجارية والعقارية ... الخ . ماعدا القضايا الجنائية او الحقوق العامة فتحال الى القضاء ويرى القاضي ما هو مناسب
		القضايا الأسرية - الحقوقية - التجارية
		منازعة الشراكة التجارية حيث ان المنازعة إذا لجأت الى المحاكم يحتد النزاع ويصعب الصلح وقد يكون في ذلك ضياع لحق بسبب أن أحد الاطراف أهمل تدوين حقه او المطالبة في وقتها والخ...
		قضايا الشركاء في الشركات العائلية لتأثيرها الاجتماعي بعد الانتهاء منها بحكم قضائي. وأرى أن يتم اضافة أيقونة في بوابة ناجز عند تقديم صحيفة الدعوى تعرض على المدعي رغبته بعرض النزاع على مختص بالمصالحة من عدمه، بدلاً من سؤال المدعي هل تم اللجوء للمصالحة او لا.. ذلك أن كثير من النزاعات يتم محاولة حلها بشكل ودي قبل التقدم بصحيفة الدعوى، فلا أرى أن هناك داعٍ لإعادة عرض الصلح مرة أخرى وإطالة أمد قيد الدعوى.
		القضايا الاسرية
		المنازعات العقارية الموثقة إلكترونيه
		النزاعات في مسائل النفقة والحضانة والزيارة
		كل القضايا ماعدا الجنايات
		قضايا الأحوال الشخصية والقضايا التجارية وذلك حفاظًا على الأسرة وكذلك التجارية حفاظًا على الأموال
		تلك المنازعات التي لا تحتاج الى تقديرات أهل الخبرة
		بعض القضايا تحتاج إلى حكم مباشر وسريع وتحويلها للمصالحة يعطلها وقد يلحق ضررا بها، إضافة إلى بعض القضايا تحتاج إلى الحكم لقطع النزاع الذي لا يمكن معه الصلح

٤.	هل من المناسب الإلزام بالترخيص قبل ممارسة مهنة الوساطة (المصالحة)؟	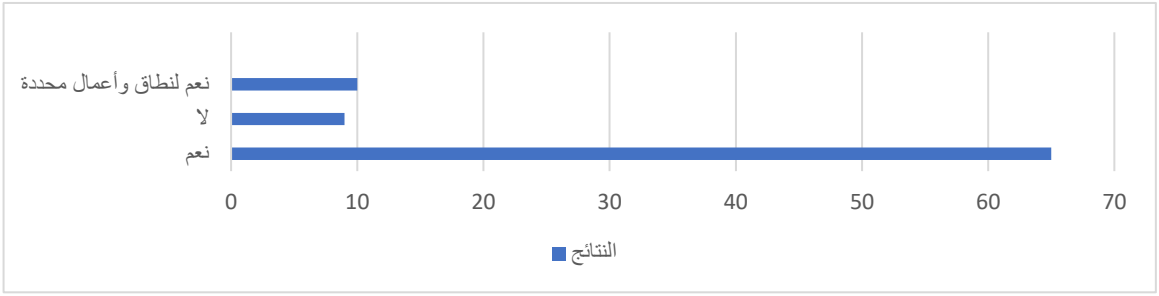
	نعم. السبب من وجهة نظرك.	لتوثيق الصلح نظاماً واعتماده
		الترخيص لمزاولة النشاط دليل استيفاء الجهة المصلحة للشروط والأحكام ومتطلبات هذا العمل السامي الكريم النبيل. كلما كان الترخيص مخصص لنطاق معين او عمل محدد أفضل من ترخيص شامل.
		ليأخذ الشكل القانوني الاعتمادي
		للتأكد من أن المصلح محايد ومتمكن من أساسيات الصلح وملم بالأنظمة.
		أفضل يكون بترخيص لتعم الفائدة بين الوزارة وأطراف النزاع والمصلح
		حتى لا تكون باب للترزق وبناء الحل على منفعة خفية.
		لا بد من ممارسة المهنة.. والتدريب اللازم لكوادر الصلح والتعرف على مؤهلاتهم العلمية ليكونوا محضر خير
		لابد يكونون ذو كفاءه عالية ومراعين لأحوال المجتمع ومطلعين
		لتحقق من كفاءة الوسيط لضمان جودة عملية الوساطة، وايضا هذا الامر ينتج عنه رضى الاطراف المتنازعة
		التقيد بإجراءات صحيحة والبعد عن العشوائية في المصالحة لقربها من بعض الوقائع اليومية للناس
		لتنمية المهارات وتفعيل التخصصات
		لكي يكون مصلح معتمد
		حتى لا يدخل في ذلك من ليس لديه المهارات والصفات اللازمة كمصلح او وسيط ويسيء لهذا العمل..
		لرفع المعايير والجودة

		حتى يتم تقنين عمليه المصالحة على المتخصصين والمهنيين وعدم السماح لمن لا يملك المؤهلات والخبرات بخوض المصالحة بين أطراف النزاع فقد يكون ذلك عكسي على عمليه المصالحة
		حتى يصبح هناك مختصون في هذا المجال
		لمنحه ثقة المتخاصمين وانه ذو خبره وحسن نية في الاصلاح
		كي يكون عمل المصلح دوم مهنية عالية وكفاءة عالية وجوده عالية متخصص في هذا المجال وفي عملك مصلح في هذا المجال وحاصل على شهادة المصلح المؤهل لمست هذا الشيء والحمد لله
		لخبرتهم وتعليمهم في مجال الاصلاح
		للانضباط والمنهجية الموحدة والنمذجة
		لحفظ هذا المهنة الشريفة من الدخلاء والغوغائيين، واصحاب المصلحة.
		ضبط ممارسات العمل وتطويره مهنياً
		لغرض رفع الكفاءة والتأكد من الجودة ومراجعة مستوى المصلح كل فترة دورية فمثلا فضيلة القاضي ملزم قبل تعيينه بالمرور ببرنامج تأهيل الملازمين وكذلك المحامي ملزم بالتدريب المؤهل للترخيص وأرى ان يتم تطبيق الاختبارات على كل الممارسين العدليين للتأكد من استمرار الكفاءة طوال فترة العمل.
		دورات واختبار كفايات
		"لغرض الإشراف والرقابة وللتأكد من أهلية الوسيط أو المصلح"
		مهنة الوساطة لم تعد مرتبطة بالشخصية العقلانية الدمثة اصحبت بحاجة لمختصين بالحقوق والواجبات والانظمة الشرعية والقانونية ولديهم المقدرة على مساعدة الاطراف بالتسوية بدل من التسامح
		لضمان التناغم في الأداء والاتساق في المخرجات ومنح الأطراف مستوى موحد من الخدمة وضمان فاعلية التسوية
		التأهيل + الخبرة
		من اجل ان يكون العمل بجودة عالية ومتقن

		ليس الجميع متهيئا بأن يكون مصلحاً ويجب اختيار المصلح بناءً على تواجد مهارات شخصية مهمة في عملية الإصلاح بين المتنازعين والا سيزيد الأمر سوءاً كما ان المصلح في مثابة القاضي.
		المتخصص بالمصالحة يبني جهوده بالصلح على منهجية علمية دقيقة سواء منهج علم الوساطة او المسار التخصصي للمصلح
		حتى تكون هناك مهنيه ومتابعه وايضا المجتمع يثق ان هذه المهمة لا تسند الى اي شخص، بل لا بد ان يكون مرخص وهذا سيساهم في اقبال المجتمع للمصالحة قبل اللجوء للقضاء
		لان الحصول على الترخيص يلزم منه قبل ذلك التدرب على مهارات المصالحة وليس الدخول لغرض السوالف والنصح غير المتخصص
		للوساطة والمصالحة مهارات واساليب لا يجيدها الا المتخصص وعلى ذلك يلزم ان يتم ترخيص من يزاول المصالحة حتى تكون المخرجات ذات جودة عالية
		لأنه إذا أريد للوساطة أن تنجح أن يكون محضرها سنداً تنفيذيا، ولذا وجب أن يكون من يتولى هذه العملية مؤهل من الناحية الشرعية والنظامية، على ألا يحصر ذلك بالمحامين أو من ليس بموظف
		اعتقد ان هذا أفضل
		حتى يكون المصلح او الوسيط أكثر اتقانا وأكثر الماما بأحدث المهارات التي تخص الاصلاح
		حتى يكون المركز ومن يعملون به مختصين في مجال الوساطة
		تجويد عمل من يمارس دور الوسيط المصلح والتأكد من مدى صلاحيته لذلك
		بسبب حساسية العمل وسريته
		التأهيل والمهارة والخبرة مطلب مهم جدا وفي هذا ضمان الوصول ولو لأدنى درجات النجاح وحتى لا يكون (وسيط إصلاح ذات البين) سلبي ويزيد في تعقيد الأمور
		لمعرفة التأهيل اللازم لكونه ينفع مصلحا ام لا
		يكون بدراسة أكاديمية فصل أو فصلين
		لمعرفة التأهيل اللازم لكونه ينفع مصلحا ام لا
		يكون بدراسة أكاديمية فصل أو فصلين

		أفضل تنظيمياً
		تأطير من يمثلها بصبغة وبطابع نظامي له قابليته وتأثير على أطراف النزاع
		لابد من وجود ترخيص او شهادة قابلة للتجديد كل سنتين تخضع لاختبارات باللوائح والأنظمة القانونية
		لتنظيم أفضل ويكون العمل واضح ومرجع خاص لهم
		ضمان و التزام بحق الطرفين..و تبين لمن الحق ..ودعمه
		المختص أدرى وأعرف بنوعية النزاع وآلية عرض بنود الصلح على طرفي النزاع بما لا يضر طرفًا على آخر.
		لابد من شروط تنظيميه لكل اختصاص حسب القضية ووجود المؤهلات ووضع تقييم لكل مصلح
		حتى يكون هناك احترافية أكبر
		لأهمية ذلك والحد من الأخطاء الشرعية والقانونية
		لضمان تحقق الحد الأدنى من التأهيل في مزاول أعمال المصالحة؛ لتحقيق الهدف من المصالحة.
		ليكون أكثر انضباطا وموثوقية ورسمية
		الاحترافية والجودة والموثوقية
		يكون أكثر مسؤوليه واحترافيه
		لان المصلح يحتاج الى مهارات معينة مكتسبة كطلاقة الحديث والذكاء اللغوي والعلم الشرعي والالمام بالاعراف ومهارات وهبية كالفراسة والحدث وسرعة البديهة
		كل شي قانوني يكون أفضل
		لابد من الإلمام بفهم الجوانب الاجرائية في الوساطة والآليات الفعالة وكذلك معرفة وإدراك محل النزاع؛ إذ أن إدراك
		محل النزاع يؤدي لحل النزاع
	لا. السبب من وجهة نظرك.	الوساطة والمصالحة قائمة على المرونة واحترام خيارات الأطراف والخصوصية، ومفهوم الترخيص يتناقض مع ذلك
		لأطراف النزاع الحق في اختيار من يرضونه للقيام بأعمال الوساطة والمصالحة بينهما.
		اهل الخير كثير

		إذا كانت الوساطة لا بد منها ان تكون بترخيص قد يستخدمها الوسيط كنوع من انواع الدخل المشروع وهذا يؤثر على قناعة أطراف النزاع بأهمية الوساطة لكن ايضا اذا كانت بدون ترخيص فقد يساء استخدام هذه الوساطة في الخداع وغيره.
		لان المصالحة تحتاج لأشخاص مؤهلين ويتم تقييم عملهم من جهة رسمية
		الوساطة ليست مهنة، بل عمل خيري بالدرجة الاولى
		قد يكون هناك من يفقه الله للصلح وله قبول بين الناس وقد عرف بذلك ويطلب كثيرا لذلك ولا يكون لديه ترخيص
	نعم لنطاق وأعمال محددة. تفضّل بذكرها.	المنازعات التجارية ذات المبالغ الكبيرة ومنازعات الشركات والمؤسسات
		لكي لا يكون هناك دخلاء
		أوّلا القضايا التجارية لابد من مصلح مختص ومرخص ولابد من التأهيل الجيد والتدريب قضايا الأحوال الشخصية (لابد من دورات في المجال الأسري والاستعانة بالمدربين في الاستشارات الأسرية وتدريب وتأهيل الوسطاء) ولعل مركز المصالحة يستعين بالمحامين فلديهم أكثر إلمام ونظرة شمولية.
		الترخيص مهم لممارسة الوساطة اكيد
		لقضايا الأحوال الشخصية وتكون بعد دورات تدريبية متخصصة
		للمصلحين الغير حاصلين على ترخيص مزاولة مهنة المحاماة
		مثل الاسرة والمالية والتجارية البسيطة
		لمن كان يصدر منه وثيقة صلح معتمدة كسند تنفيذي
		لتكون المصالحة لها قيمتها وحكم قانوني معتبر إذا رضي الخصوم بالمصالحة

٥.	ماهي الوسيلة التي تفضل أن يتم اختيار الوسيط (المصلح)، من خلالها؟	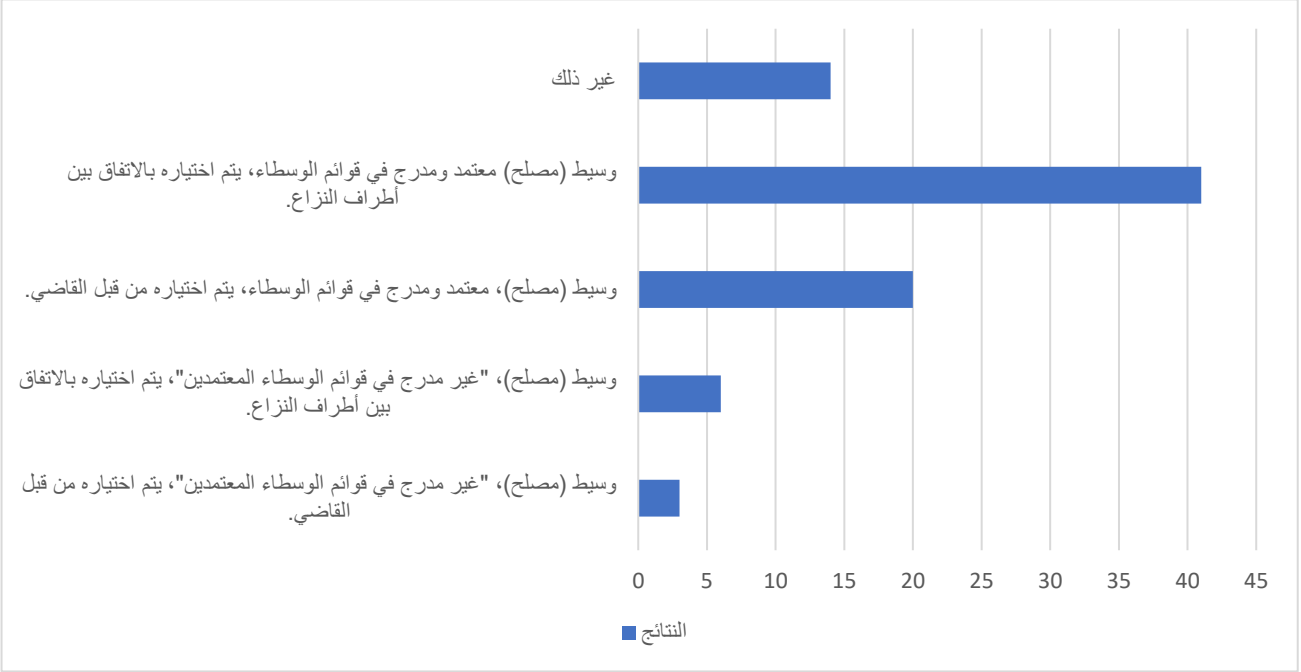
	غير ذلك	يمكن لمراكز تسوية المنازعات المؤسسية أن تكون لديها قوائم وسطاء خاصة ولها اشتراطاتها ويمكن للأطراف الاختيار منها دون إلزام، مع إمكانية تراضي الأطراف على أي وسيط يرونه سواء أكان ذلك في ظل وساطة مؤسسية أو حرة
		عشوائياً من خلال النظر في تقييم المصلح من قبل المستفيد والانجاز
		وسيط (مصلح) يتفق عليه أطراف النزاع، سواءً كان مدرجًا في قوائم الوسطاء المعتمدين أو لم يكن كذلك.
		الا يتم الاختيار الا إذا طلب الاطراف او راى القاضي ان هذه القضية تحتاج مهارات مختصة غير ذلك كل من يزاول المهنة يكون على كفاءة
		أختار الأربع خيارات ولماذا لا تكون متاحة كلها؟
		كل ما سبق جيد وبناء على اختصاص وجودة عمل المصلح
		كل قضية ومناسبتها وما تحتاجه سواء قرر ذلك أطراف القضية وان اختلفا فيقرر القاضي الاصلح لهما

		لا يتم اختياره من قبل الاطراف بأن يكون المصلح ملزما لهم
		وسيط مصلح حاصل على شهادة في هذا فقط
		أرى أن يتم اختيار المصلح عن طريق طرفي النزاع، كل طرف يُرضح من يرى أن يمثله بالمصالحة، سواءً أكان اسمه مدرج او غير مدرج، ممّا يعزز بنتيجة المصالحة.
		ان يكون اختيار المصلح عشوائي من النظام
		يتم اختياره من قبل المدعي وللطرف الاخر الاعتراض
٦.	ما هي المعايير المهنية المقترحة لقياس كفاءة المتقدم لممارسة خدمات الوساطة (المصالحة)؟ وهل يمكن الاستثناء منها لأصحاب مهن معينة أو خبرة؟	"تختلف المعايير حسب تصنيف الدعاوى فيجب توافر الحد الأدنى من المعرفة إن كان الصلح في نزاع تجاري أو عمالي ونحو ذلك. نعم أرى استثناء المحاميين المرخصين، وذوي الخبرات حسب التخصص."
		قدرته على التواصل مع الأطراف (ان يكون ذكي اجتماعيا وسريع بديهة) ان يتصف بالحلم والمرونة
		"تخصص شرعي وقانوني للمحامين المجتازين"
		الأمانة والاخلاص والحق
		في كل نزاع قد يوجد فيه وسيط مميز، ولا أرى مناسبة اشتراط تخصص القانون أو الشريعة، لكن المهم اجتياز برنامج تدريبي في الوساطة او اختبار، يثبت إدراكه لواجبات الوسيط ومهامه وكذلك معرفته لمحل النزاع على وجه الدقة
		العدالة وبكالوريوس في العلوم الشرعية وأن يتجاوز عمره ٤٠ سنة
		"١- العلم الشرعي ٢- القوة المهنية ٣- الامانة ٤- الحفظ"
		الفقه الشرعي والعلم بكافة أبواب المعاملات الفقهية والالمام بجميع الأنظمة العدلية
		مختص بموضوع النزاع

		"لا يقل عن بكالوريوس شريعة او قانون، يستثنى من شرط المؤهل من لديه خبرة طويلة في الاصلاح (اصلاح ذات البين) مع مراعاة التخصص حيث يكونون غالبا احوال شخصية وهو مالا يتوافق مع القضايا التجارية وغيرها"
		العلم والاستقامة نعم يمكن الاستثناء
		السن. الخبرة العملية. الشهادة الجامعية. حضور دورة في فن وعلم الوساطة.
		القدرات المعرفية والمهارات في التفاوض ولا يشترط الشهادة الجامعية وقد يكون إمام مسجد له قبول في المجتمع
		لابد الخبرة والمؤهل جامعي على الاقل ويكون فيه تعهد للمصلح بعدم معرفه احد الاطراف وان كان يعرف احد اطراف النزاع والقاضي يوضح ذلك ويعاد الاختيار العشوائي
		"العمر والمؤهل المناسب، لا يستثنى اي مهنه"
		"الخبرة عدم الترخيص للمحامين ولمن يعمل في القضاء"
		"- التأهيل الشرعي والنظامي. - مهارات التفاوض وإدارة الحوار والاتصال الفعال. - الخبرة. (ويمكن الاستثناء بحسب الخبرة أو مهن معينة من خلال تجارب قسم الخبراء مثلًا)"
		قبل القفز إلى معايير المصلح يجب النظر في حقوق المصلح وواجبات الوزارة تجاهه والمحفزات التي من المفترض أن تقدم له كون عمله يجمع ما بين عدة أعمال فهو مصلح وإداري، وكاتب، ومدقق وقاضي.. الخ كل خطوة وإجراء يتم دون النظر في هذه الأمور لن يكون لهذا المصلح وللصلح أي أثر! وعليه فلا تتعجبوا من التسرب الكبير الحاصل الآن من قبل المصلحين.
		العقل الناضج بالتفكير والتعليم القانوني
		"طول باله أولاً فبدلاً من عرض اغلاق طلب المصالحة على المدعي او طالب الصلح لعدم حضور خصمه.

		وأرى أن يستثنى المحامي (الراغب) بأدراج اسمه في خدمات الوساطة (المصالحة).. كما أرى أن تكون خدماته مقابل مبلغ مالي (بعد انهاء عدد معين من القضايا صلحاً) دون اللجوء للتقاضي، ممّا يسهم برفع مهنة المحاماة أولاً، بالإضافة لإسهام ذلك بحرص المحامي على محاولة الصلح قبل اللجوء للتقاضي، ويكون محضر الصلح سنداً تنفيذياً. "
		المعرفة والعلم ومخافة الله. كلية الشريعة او القانون
		ترخيص المحاماة ووجود دورات بالمصالحة كمصلح
		صياغة محضر ضبط الجلسة ووثيقة الصلح النهائية الاستثناء يكون للمحامي المرخص بمزاولة المهنة على ان لا يقل مدة الترخيص عن خمس سنوات
		لا يمكن الاستثناء الشهادة الجامعية التخصصية بالقانون والشريعة الاختبارات المهنية
		تأهيل كاف ووافي يتضمن الاطلاع على أبرز التجارب في الدول المقارنة
		دورات وتأهيل
		إحاطته بكثير من قواعد المصالحة، لا يستثنى منها أي أحد
		المعرفة القانونية الشرعية وكذلك توافر ادوات المنظومة الاخلاقية لدى المصلحين واستثناء المحامين والموثقين من ذلك والتشديد ع المصلحين الغير مرخصين بوجوب اخذ دورات تعليمية مهنية مهارية
		الوساطة لا يحتاج لها لا دراسة ولا مكاتب ولا غيره يحتاج لها ناس تخاف الله وتتقي الله في المسلمين ويتوسط بفعل الخير والانصاف وليس (بالظلم) وتشريد الاسر وتدمير الاطفال
		حسب التخصص.. فلا مانع من أن يكون المصلح مهندسا مادام محل الخلاف هندسي مثلا.. والمسائل الشرعية مثل الاحوال الشخصية ونحوها يجب أن يكون شرعيا وهكذا.. على أن يكون ثمت برامج تدريبية مستمرة لجميع الاطراف
		"الخبرة بالعمل في المحاكم الشرعية المعرفة التامة بالأنظمة والقوانين المطبقة الفهم الكامل لجميع حالات النزاع الديانة والامانة "

		الافضل عدم الالتزام بمعايير مهنيه معينه
		"المقابلة الشخصية - المؤهل العلمي - لديه إلمام بالأنظمة والتعليمات - لديه بعض المشاركات في خدمات المصالحة ويمكن الاستثناء لأصحاب مهن معينة أو خبرة"
		الالتزام المهني، الاتزان النفسي، مبادئ الحوار، الالمام بالفقه.
		العلم، العدالة، الخبرة، الممارسة.
		العمل
		ان يكون خبيرا في ميدان الوساطة
		الشهادة الجامعية وما فوقها + التخصص + الخبرة في ذات المجال
		الشهادات والدورات والمهارات
		كثيره جداً وأهمها الغاية من الصلح
		حسب المنازعة، فالمنازعة المتعلقة بعقد مقاولة يفضل أن يكون المصلح مهندسا، والمنازعة المتعلقة بأرباح شركة يفضا أن يكون محاسبا، والمنازعة المتعلقة باختلاف دلالي في عقد أو نظام يفضل أن مؤهلا شرعيا أو قانونيا.
		الخبرة والمؤهل والمهارات
		"العلم التخصصي في المسار الخبرة العملية في المحاكم او الترافع والمرافعات وغير ذلك الكثير من المهارات العلمية والعملية "
		"مطلوب الخبرة، ثم الخبرة ثم الخبرة، ولا يمكن الزج بمبتدئ في مجال الوساطة، أما المعايير فهي عديدة ولا يسعني ذكرها الآن، ولكن منها / الإلمام والمعرفة ومحاولة تقريب وجهات النظر وغيرها العديد من المعايير. وربما يستثنى من عمل محاميًا أو كاتب عدل أو عضو نيابة."
		"- الصحة النفسية والتأكد من عدم وجود أي أمراض او أزمات نفسية. - المعرفة القانونية والشرعية التي تؤهله للإصلاح بين الأطراف.

		- مهارات حل المشكلات، التفاوض، الاتصال والتواصل ومعرفة أنماط الشخصية للمتخاصمين ومهارات الإقناع. - حسن السيرة والسلوك. - براءة الذمة المالية. - تجاوز الاختبارات والتدريب. - ان يكون متزوجا او تكون متزوجة - قوة الشخصية والقدرة على عدم الانحياز وضبط الأعصاب. "
		الخدمة الاجتماعية
		حسن التعامل
		العلم الشرعي وأقصد بذلك جميع علوم الشريعة والنظامي فقط والالمام والخبرة الكافية في مجال التقاضي. بحيث يلازم المصلح عدداً من القضاة ممن عرفوا بكثرة إصدار صكوك صلح.
		مهارات شخصية ومعرفة قانونية وشرعية
		يحمل مؤهل في أحد التخصصات الشرعية او التخصصات الإنسانية (علم النفس - علم الاجتماع - خدمه اجتماعيه) + خبره في مجال الصلح
		شخص لا ينقاد للمشاعر ويحتكم بواقعية وعقلانية ويسمع جيدا ويعلم متى يتكلم و متى يصمت و حازما و لينا في تفس الوقت
		الخبرة
		"المؤهل العلمي، الخبرة"
		على غرار المعايير الدولية العالمية المعمول بها في الخارج وخاصة في الولايات القضائية التي تحتل مكانة متميزة في الوساطة
		"الخبرة العملية يستثنى من العمل فيها من يمثل طرف نزاع عادة (المحامون)"
		من خلال وضع كتاب قدرات معرفية قانونية وشرعية، ويستثنى من ذلك اعضاء هيئة التدريس المتخصصين في المجال
		الشهادة

		"اولا السلامة الفكرية لمن يزاول المهنة ولا يكون منحاز لاي فكر ومتقبل كل الآراء ثانيا ان يكون هناك دبلوم يؤهل للممارسة بدلاً من الدورات اللاحقة ثالثا: ان يكون هناك جهة مصدرة للترخيص المزاولة مثل المحامين الممارسين الصحيين.. الخ "
		الدراية والمعرفة والحكمة وسعة البال وأهل هبرة
		الأولوية لأصحاب الخبرة والمهنية ويفضل استثنائهم ومن ثم الحكمة النزاهة النبل الزهد ومن ثم ذوي الدورات المؤهلة للمصالحة.
		يكون من اهل الخير والصلاح ومؤهل علمياً وشرعياً
		مكاتب المحاماة / قضاة سابقون أو متقاعدون/ اهل العلم والمشايخ
		مطلع حريص على إصلاح ذات البين
		أن يكون ملما بقواعد الشريعة الإسلامية خصوصا بما يتعلق بنطاق الأسرة والزواج ونحوها.. أن يكون ذو اطلاع واسع لمجريات الأحداث والتطور السريع على كل المستويات.. وعلى قدر كبير من الأمانة والمسؤولية.. وضبط النفس.. وإجادة مهارات تواصل عالية.. ثم الرغبة في الأجر والإخلاص في النية ..
		حيادتيه وقدرته على ادارة الوساطة
		"وجود شهادة بكالوريوس أو دبلوم عالي كحد أدنى في تخصص القانون. دورة مكثفة مخصصة لأساسيات الصلح واختبار اجتياز."
		تجاوز برامج متخصصة تقدم المهارات والمعلومات المطلوبة لممارسة الوساطة (فيها اختبار تحريري وعملي الجزء الأكبر منه تحليلي تطبيقي -حتى في الاختبار الكتابي-)
		"١- الثقافة العامة ٢- عمره لا يقل عن ٤٠ عاماً ٣- الكريزما ٤- هدوء الشخصية "
		لابد من وجود الحد الأدنى للمعايير مثل الاطلاع على اسس وقواعد المصالحة على اقل تقدير

		"ما نصت عليه قواعد العمل في مكاتب المصالحة نعم يتم استثناء البعض ممن له ممارسات قديمة وله جهود في الصلح او عرف بذلك "
		الدين، الالمام بالموضوع، الثقافة العالية، مواكبة التطور
		المعايير: اختبار - مقابلة شخصية - وثائق صلح قام بإنجازها. نعم يتم استثناء (المستشارين الشرعيين، وكتاب الضبط) من لهم سابق خبرة في هذا المجال
		"نعم المؤهل بالتخصص والكفاءة والقدرة والخبرة الالتزام، وتحمل المسؤولية القدرة على التخطيط والتوجيه"
		أن يكون حاصل على شهادة جامعية في تخصص الشريعة والقانون وملم بنظام القضاء وملم بنظام قضاء التنفيذ كي يتم معالجة ومعرفة النظام وكيف يتم معالجة حصل جلسات الصلح ويكون ذو كفاءة عالية ومرونة ما يعرف كيف يدير الحوار والنزاع
		"الخبرة في هذا المجال مع شهادة تخصص. وقد يستعين بالطبيب والمهندس وغيرهم. للنظر في بعض القضايا وذلك حسب الاختصاص"
		ذو جاه وسمعه طيبه ومن اهل الدين والصلاح وان يكون كبيراً وقوراً
		الاحترافية لأنهاء النزاع وليس ادارة اوراق فقط
		الخبرة
٧.	ماهي الصلاحيات والاختصاصات التي ترى مناسبة منحها للوسيط	"قضايا الأحوال الشخصية المنازعات المالية وغيرها بين الأقارب والجيران الحوادث المرورية الديون"
		الاجتماع والاتصال

	(المصلح)، بما يساهم في تسريع وجودة مخرج الوساطة (المصالحة)؟	التمكين.. التمكين .. التمكين ويكون ذلك ب اعتبار المحضر الصلح الصادر من قبله سند تنفيذي
		إلغاء وحدة الاعتماد
		حسب ما يتفق عليه الاطراف بما لا يخل بالنظام العام وتكون
		"بطاقة تعريف من وزارة العدل تساعد على اداء العمل -تسهيل مخاطبة الجهات المختصة في حال الحاجة -لا يمنع ان تكون الاختصاصات حاضرة"
		كافة الصلاحيات ماعدا أوامر التوقيف أو الإلزام
		"القضايا المالية والتجارية والخصومة والقضايا الأسرية"
		أن يتم إجراء اللقاء خارج الدوام الرسمي ولكن من الممكن ان يكون مسجلا أو نحوه .. أن يكون كذلك مسموحا به في أيام الإجازات مثلا ..
		جميع القضايا الاسرية والاجتماعية صياغة واعتماد الاتفاق بين الطرفين
		الوساطة: عملية طوعية تلتقي خلالها الأطراف المتنازعة وجهًا لوجه مع وسطاء محايدين يساعدون الأطراف في مناقشة مخاوفهم بشكل كامل وواضح والتوصل إلى حل مقبول للطرفين لنزاعهم
		تحديد المواعيد وإنهاء النزاع
		تنفيذ الوساطة في ظل النظام والقواعد المؤسسية إن كانت الوساطة مؤسسية
		المعرفة بموضوع النزاع
		موافقة الشرع والنظام

		التواصل مع الأطراف تحديد موعد ولقاء عبر وسيلة بث مباشر صلاحية استدعاء وطلب ذوي الخبرة من المهنيين او المترجمين في حالة الاحتياج لذلك و التحاور عن ما وقع فيه النزاع وانشاء مسودة قرار مصالحة من عدمها.
		موقع خاص لعملية الاصلاح يمنح المصلح باجراء عمليه الاصلاح والتنسيق مع المستفيدين
		"الشريعة - القانون - صلاحية التدخل لدى القضاة - صلاحية تمديد فترة الصلح - وغير ذلك بعض صلاحيات قاضي التنفيذ (يمكن شرحها ان تم التواصل معي) "
		يخاف الله ويتقي الله في نفسه وان يكون غير موظف في وزارة العدل
		أن يكون عمله مرتبط مع وزارة العدل مباشرة من خلال تطبيق خاص لهم
		تأجيل إحالة النزاع للمحكمة بتسبيب منه
		إعمال آليات الوساطة (المتداخلة) وليست الحارسة، وتمكينه من تقديم حلول متى تطلب الأمر، والتأكد من تمكينه الاجرائي والشمولي لمنظومة الوساطة إبتداءا وإنتهاءا
		عدد من الصلاحيات
		"تمديد المدد الزمنية طلب وسيط اخر للمساعدة في القضايا المعقدة"
		"إلزامية حضور الأطراف"
		كل شي ليسهل الصلح
		"- صلاحية التواصل من أجل الوصول إلى الصلح بين الأطراف مع اشتراط عدم مخالفة الأنظمة. - كل الاختصاصات مع مراعاة التدرج في التطبيق ويكون آخر اختصاص هو القضاء الإداري. "
		وجود. دوائر مختصة للمصادقة على المحضر النهائي والرجوع بالتعديل من قبل الدائرة لكي لا تخسر الجهد والوقت عند ورود خطا
		كل الصلاحيات التي يحتاجها
		منحه صلاحيه توثيق عقود الصلح واعتمادها من قبل القضاء باعتبارها وثيقة رسميه وملزمه
		"سرية الجلسات، الحماية من الممارسات غير النظامية"

		"إغلاق القضايا وشطبها التي يتخلف عنها أصحابها ممن لهم صفة المدعي أو وكيل. تمكينه من مخاطبة الجهات ذات العلاقة في الدعوى. النظر في الدرجة الوظيفية وتمكينه."
		أهم الوسائل والصلاحيات أن يكون المصلح لديه الصلاحية للتدقيق واعتماد الصلح حتى تكون الوسيلة سريعة في عملية إخراج وثيقة الصلح والخلاف بين الأطراف ويجب حصوله على دورات مكثفة في هذا الأمر ومجال التنفيذ والتدقيق
		توثيق الوثائق عن طريق المصلح ويحق للطراف الغاء الاعتراض على الوثيقة بعد اسبوع من اصدارها
		الاجتهاد في تقريب وجهات النظر والتسديد والمقاربة
		إلزام الأطراف على اعتماد المحاضر بعد الصلح حيث إن كثيرا منهم يتغيب عن ذلك.
		على حسب مسار الطلب
		اعداد وثيقة صلح بنص مفتوح قابلة للتنفيذ امام القضاء
		ان ينظر الى مقترحاته من قبل القاضي بشكل جدي وليس على انها توصيات يمكن رفضها
		أرى أن الصلاحيات الممنوحة لهم تكفي، ولكن ينقصهم التأهيل الجيّد والإلمام بطبيعة بعض النزاعات
		توثيق الصلح برسالة مصادقه للأطراف كما هو معمول به عند القضاة
		التفرغ للوسيط بعدم وجود وظيفة اخرى
		اصدار صك او قرار نهائي مذيل بالتنفيذ
		جميع الصلاحيات المناسبة للصلح
		في حالة عدم وصول طرفي النزاع لصلح أرى أن يُمنح المصلح كتابة رأيه في تقرير عدم المصالحة ليستأنس به القاضي، كتقرير الخبير.
		معرفة كاملة عن حالة الطرفين الحوال الخاصة والاجتماعية و المادية و المرضية و الجنائية و الاخلاقية
		مثل المميزات الموجودة عند المصلح بمنصة تراضي
		الاستعانة باهل الخبرة
		تمكين المصلح المتمكن من مناقشة الخصوم حسب النظام

		تعاون الجهات الحكومية معه بما يضمن تمكينه من أداء عمله بفعالية وسرعة قياسية مما ينعكس أثره على استجابة أطراف النزاع
		جميع الصلاحيات التي تنجح عمله
		الاطلاع على جوانب متعددة للنزاع في الأنظمة الإلكترونية للدولة
		الالزام بالصلح الوقت والمدة الكافية لدراسة الطلب
		الشريعة الاسلامية
		ابحثوا عنها عند المصلحين أنفسهم فهم أدرى بخبايا الزوايا!
		يفضل منح (وسيط الصلح والتسوية) صلاحيات القاضي ولكن بإشراف رئيس المحكمة (أو الدائرة) المختصة نوعيًا في حقيقة النزاع.
		ختم التنفيذ على طلب الصلح
		"صلاحية دخول للأنظمة جميعها ابو بما يختص به مسار الصلح
		تفعيل الحوافز والتشجيع للمصلح "
		على حسب مسار الطلب
		يفضل عدم اعطاء صلاحيه سوى ان يوثق الاصلاح وان تكون المصالحة نافذه
		حجية القرار الصادر منه
		الصلاحيات الحالية مناسبة، والاختصاصات الاجتماعية والدينية مناسبة
		تختلف الصلاحيات والاختصاصات كل قضية وما يتعلق بها من منظومة صلاحيات واختصاصات
		المرونة
		ان يكون سريع ومرن في حل النزاع
		اعتبار سنده سنداً تنفيذيا
		كل ما يخدم الصلح
		لا تعطونه شيء لان بعض المصلحين هدانا الله واياهم يأخذ دور القاضي
		"١- الإلزام بتسليم المستندات.

		٢- الإلزام بتقديم مذكرة الدعوى ومذكرة جوابية. ٣- فرض تكاليف قضائية على من لم يتجاوب مع الوسيط أو المصلح، وبالمقابل تخفيض التكاليف القضائية في حالة التجاوب."
		أن يكون الصلح ملزم للأطراف
		سلطة إحضار الأطراف وتوجيه السؤال والإلزام بالجواب وكذلك إحضار الشهود والتواصل الفعال مع الجهات الحكومية وندب الخبرة إن لزم
		معرفة تفاصيل القضية
		صلاحية الاخذ بمخرجات تقريره عند النظر في القضة من قبل القاضي
		تخفيف ضغط عدد القضايا وزيادة وقت النظر وتمكينه من مخاطبة الجهات المختصة وكذا أهل الخبرة وشيوخ الطوائف المهنية
		التوثيق
		منحه يوزر في نظام تقاضي يرفع من خلاله محضر جلسة الصلح ويثبت فيها تعذر الصلح او الاتفاق على الصلح ويكون سندا تنفيذيا
٨.	ما هي التزامات الوسيط (المصلح) التي ينبغي النص عليها في مشروع النظام؟	"- الحرص على الوصول إلى اتفاق بين الأطراف قدر الإمكان. - التأكد من عدم مخالفة الأنظمة في ما تم الوصول اليه. -وجوب شرح الأبعاد النظامية لكل طرف لرفع الجهالة عنه وحثه على الصلح مع الحفاظ على حقوقه. - التقيد بجميع الإجراءات النظامية منذ ابتداء عملية الصلح وحتى انتهائها. - انتفاء المصلحة الشخصية بالكامل في عملية الصلح وفي حال ثبوت قيام المصلح بالانحياز لأجل مصلحته الشخصية فيتم تطبيق النظام بحقه."
		الاستمرارية
		الخبرة والممارسة
		كل ما يكون في صالح العملية الإصلاحية
		السرية والاخلاص والحيادية والجودة
		"الجدية وحضور الجلسات

		تحديد المدد"
		نفس الالتزامات القضاة والمحققين وكتاب العدل والمحامين
		السرية والحياد
		"الأمانة الجدية والمصداقية يلتزم بقيم العمل وقواعده ولوائحه"
		الاجتهاد والاخلاص في العمل وبدون مقابل مادي
		كل ما يفيد المصلح
		هي يلتزم المصلح في الحيادية والمرونة والسرية في مجال المناصحة وإدارة النزاع بين الأطراف
		"الذكاء سرعة البديهة الخبرة الكافية رغبة الوصول الى حلول ترضي الطرفين"
		الالتزام بقواعد المصالحة، إجراء مسح أمنى كل ثلاث سنوات.
		الدين، السرية، الأمانة، الحياد، التجرد
		"التحلي بقيم المصالحة والسرية والحياد والجودة والاتقان والمهنية والإخلاص والتزاماته أتجاه الأطراف والافصاح والتأكيد على موضوع تعارض المصالح"
		موافقة الشرع والنظام
		يمنح جميع الصلاحيات لكي يدير المصالحة باقتدار
		"ألا يخفي شيء على أحد أطراف النزاع مما يسبب معه اتخاذ قرار خاطئ من أحد الأطراف. عدم التواصل مع أي من أطراف النزاع أو وكلاءهم خارج جلسة الصلح."
		على عكس القاضي أو المحكم، الوسيط نتيجة لن يحكم في القضية. تتمثل مهمة الوسيط في مساعدة المتنازعين على حل المشكلة من خلال عملية تشجع كل جانب على: تسوية النزاعات. كذلك تحديد نقاط القوة والضعف في قضيتهم.

		النزاهة والحيادية بين أطراف النزاع التعهد بعدم اطلاق الحكم على اي من الطرفين التعهد بعدم ابداء الرأي ولو مبدئياً عن النزاع كون الهدف اسمى الا وهو المصالحة
		السرية، والتأكد من مناسبة وموافقة الحل للطرفين
		الحياد والاستقلال والمهنية
		الالتزام والحيادية
		الالتزام بالوقت.. الحضور الذهني.. بغية الخير وتحقيق العدالة.. ألا يكون أحد الأطراف قريبا له ..
		قبول الطرفين بالصلح والرضى دوم الميول والمحاباة
		"١- ألا تزيد جلساته عن ثلاث ولا تقل عن اثنتان ٢- الالتزام بالتسبيب في محاضر الصلح "
		"- الحرص على الوصول إلى اتفاق بين الأطراف قدر الإمكان. - التأكد من عدم مخالفة الأنظمة في ما تم الوصول اليه. -وجوب شرح الأبعاد النظامية لكل طرف لرفع الجهالة عنه وحثه على الصلح مع الحفاظ على حقوقه. - التقيد بجميع الإجراءات النظامية منذ ابتداء عملية الصلح وحتى انتهائها. - انتفاء المصلحة الشخصية بالكامل في عملية الصلح وفي حال ثبوت قيام المصلح بالانحياز لأجل مصلحته الشخصية فيتم تطبيق النظام بحقه.
		الحفاظ على السرية والترخيص والتخصص
		الالتزام بإحكام الشريعة والانظمة المرعية التي لا تعارضها والسرية والحياد وحسن معاملة المتنازعين وعدم الاجبار او الاكراه
		اخلاقيات عمل الوسيط وخصوصاً الامانة وعدم افشاء اي امر متعلق بالخصوم
		الامانة
		"أن يعد ورقة تتضمن بنود المصالحة بين الخصوم أن يثبت قبول الخصوم للتصالح ونتيجة المصالحة"

		"الإفصاح عن تعارض المصالح السعي لحل الإشكال وبيان محل النزاع للأطراف وتأكيدهم لمحل النزاع حال تعذر الوصول لحل يعد محضرًا لما دار بين الاطراف ويبين محل النزاع ويطلب مصادقة الاطراف عليه"
		الحيادية والسرية
		حصول المؤهل العلمي الشرعي أو القانوني ويفضل إعداد برنامج تدريبي
		عدم مخالفة قواعد الشريعة والأنظمة المرعية
		السرية المطلقة. الحياد. الامانة. دراسية القضية دراسة متكاملة
		"١- حيادتيه التامة. ٢- إلزامه بالتأهيل الشرعي والنظامي بالحد الذي يحقق الهدف المرجو من المصالحة."
		الالتزام بالسرية التامة لجميع أطراف النزاع
		التزامات القاضي
		ان يصلح لو بجزء بسيط
		تفريع نفسه لمحاولة الصلح وليس اغلاق الطلب بأسرع وقت. الا في حالة رغبة طرفي النزاع اغلاق الطلب واحالته للقاضي المختص.
		جميع الصلاحيات الممنوحة للقاضي
		السرية وسرعة العمل
		مثل نظام تراضي
		تقديم تقرير نزيه دون التحيز لاحد الطرفين.. في حالة الصلح او التقاضي
		الحياد
		ان يلتزم بالمصداقية والموضوعية والعدل...
		- بذل الجهد المعتبر شرعًا ونظامًا وعرفًا في إنهاء النزاع بكل حيادية واستهداف الوصول لأفضل نتيجة ممكنة في أسرع وقت مع حفظ حقوق الأطراف وعدم كشف أسرارهم لغير ضرورة

		إجراءات البت
		عدم وجود سوابق + الخبرة في مجال الاصلح + الخبرة في المجال الذي سيفصل فيه (عقار او ارث او ...الخ
		المهنية العالية النزاهة الاخلاقية
		التزامه بأن بالسرية وجودة الوثيقة
		الاستقلال والحيادية والنزاهة
		الحيادية في الصلح وعدم المصلحة مع أي من أطراف الدعوى مثل المحكم
		"السرية
		عدم اظهار تفاصيل اي من بيانات النزاع "
		"بذل الجهد للوصول إلى الصلح
		الأمانة والسرية"
		الوساطة لا يحتاج لها نظام ولا وزارة يحتاج لها الخوف من الله
		قواعد المصالحة ذكرت الالتزامات المهمة
		المحافظة على السرية والمهنية والحياد
		"١- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة التي لا تتعارض معها وفقا للنظام الأساسي للحكم.
		٢- الالتزام بالمحافظة على السرية.
		٣- الالتزام بتحقيق العدل في الصلح، فلا يجاوز المصطلح عليه عن طلب المدعي، ولا يقل عن طلب المدعى عليه."
		الحيادية وعدم اخذ دور القاضي
		السرية والحياد
		التأهيل الشرعي والنظامي في المسألة المعروضة عليه + السرية + الإفصاح التام عن العلاقات + توضيح الأتعاب قبل البدء بالعمل
		ان يكون وسيط خير يصلح ولا يفسد
		السرعة

		ما ذكر في المعايير
		المبادئ المهنية المتعددة
		"السرية"
		الحياد - تعارض المصالح – التطوير
		نفس التزامات الوسيط المتعامل بها والمتعارف عليها دوليا: الحيدة، الاستقلالية، الافصاح، السرية، عدم وجود تضارب مصالح ،
		الحياد، النزاهة، الافصاح
٩.	ما مدى مناسبة حصول الوسيط (المصلح) على أتعاب أو مقابل مالي لأعمال الوساطة (المصالحة).	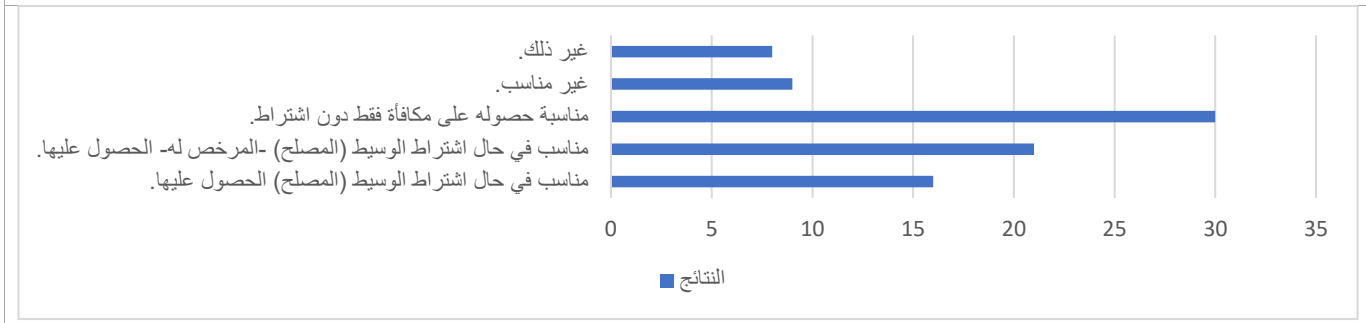
	مناسب في حال اشتراط الوسيط (المصلح) الحصول عليها. السبب.	لا بد.
		لأنها مهمة مثلها مثل مهام الطرف الثالث الذي يقوم بالفصل في المنازعات، عدا حالة أن يكون الوسيط متطوع لهذه المهمة، فلا محكم بلا أتعاب، ولا قاض بلا أتعاب، ولا خبير بلا أتعاب، ولا استشاري بلا أتعاب، وهكذا الوساطة.
		لأنه يفرغ وقته من أجل القيام بعمل الوساطة.
		فيه دافعية لإتمام الصلح.
		حتى يكون العمل ذا جودة عالية فيجب أن يكون بمقابل.
		-لكي يتقدم إليها المؤهل لها ويستمر في هذا الباب. -ولكي تتم المحاسبة بشكل تام.
		للإلزام للوسيط.

		نظراً لجهده الكبير الذي يبذله.
		قياسًا على مدى الأثر الفاعل الذي يسهم به وتقديراً لثمرة جهده التي تنعكس على استدامة علاقة أطراف النزاع.
		وقت المصلح له ثمن.
		حتى تكون العملية فيها جدية فالمجاني لا يأخذه الناس بجدية واهتمام وثقة ومصدر دخل للمصلحين المرخصين.
		مدعاة إلى زيادة بذل الجهد للوصول إلى التسويات.
		هو يقوم بعمل ولا عمل بلا أجر وهذا ما يساهم في رفعة عمله وجودته.
		المصالحة تحتاج إلى جهد وبذل وقت في المصالحة وتشجيعاً للمصلحين للقيام بذلك لكن لابد من تقييد ذلك بسعر مناسب يستطيعه عامة الناس مثلا ١٠٠٠ ريال في قضايا الأحوال الشخصية.
	مناسب في حال اشتراط الوسيط (المصلح) - المرخص له- الحصول عليها. السبب.	تحفيز المصلح وأن تكون بقيمة ثابتة.
		حتى يتم ضبط العمل والقدرة على المتابعة.
		هذه المهنة متعبة ذهنياً وجسدياً وبهذا يستحق مقابل مالي.
		لسرعة حل النزاع بالصلح وسرعة الانجاز حتى تتم انهاء القضايا بشكل أسرع في أي وقت يتم رفع الطلب فيه حيث البعض متفق مع خصمه ويريد اثبات ذلك وهنا سيبحث عن المصلح ويقوم بدفع رسوم خدمة لكي يتم انهاء موضوعه بشكل فوري وسريع.
		إذا كان سيكتب الاطراف بعدم اللجوء إلى القضاء فهي مناسبة كوسيلة سريعة لحل الخلاف بين الأطراف واجتناب أي تكاليف قضائية مستقبلية.
		تحفيز لمهنة الوساطة.
		دعما لاستمرارية أصحاب الكفاءة في مجال الصلح ويكون المقابل المالي مدفوعا من الأطراف إلى مركز المصالحة ويدفع له من قبل المركز مع إيجاد آلية لمكافأة المصلح بشكل سنوي حال إنجاز نسبة معينة من إتمام الصلح بين الأطراف لحث المصلحين والمصلحات على بذل المزيد من الجهد.
		راتب المصلح قليل وليس بقدر المجهود.

		هناك قضايا معقدة تأخذ من الوسيط ساعات عمل طويلة لفهمها ومحاولة في الأطراف الوصول لتسوية قضايا الجزائية كالقصاص لا تعادل قضايا الحضانة من حيث التعقيد.
		حتى تكون مهنة ذات مردود.
		لأنه حق من حقوقه.
		لقاء بذله الجهد والوقت ومقابل سعيه لنتيجة مرضية لأطراف النزاع وكذلك مساهمته في تخفيف أعباء التقاضي ولأحقية محاسبته عند اكتشاف إهماله أو تقصيره أو استغلاله الصلح في المضرة بأي طرف.
		عمل الوسيط يأخذ منه جهد ووقت وبذل مجهود في تقريب وجهات النظر بين الخصوم لحل الخلاف وكل ذلك يأخذ منه وقت وجهد ويجب أن يكون بمقابل مادي.
		تحقيق دخل إضافي ومميز.
		التفرغ التام للمهنة مما يحقق هدف المصالحة.
		إذا كان المصلح غير موظف في اي جهة كانت يستحق راتب أو ترونه مناسب.
		أعمال الوساطة في العالم تكون بمقابل.
		أتعاب الوسيط أقل تكلفة من تحمل أتعاب التقاضي ووقته الطويل والمخاطرة باحتمال الخسارة الكاملة للقضية.
		لان المصلح الملخص له متدرب.
	مناسبة حصوله على مكافأة فقط دون اشتراط السبب.	لضمان عدم الاستغلال.
		لكي يكون هناك اهتمام من المصلح.
		لأن ذلك يجعل عمله مركزا غير قلق.. كما يخرجه من دائرة الطمع أو الذاتية في الحكم على الآخرين خصوصا أنه قد يكون مبلغا ثابتا فيخرج كونه قابلا لدخول الرغبات والميل عن الهدف.
		حتى لا تصبح تجارة.
		أولاً: من باب التحفيز. ثانياً: عدم الاشتراط يكون سبب لبذل جهده مع جميع المنازعات بشكل عادل ومتساوٍ.

		تشجيع وتحفيز ومكافأة.
		يُنظر لإنجاز المصلح من قبل المركز ويتم مكافأته عليها وذلك لعمل تنافس بين المصلحين.
		حل النزاعات وادارة الطلب من قبل المصلح شاق عليه ويحتاج ذلك أو يتم وضع سلم رواتب للمصلحين مختص بهم كرواتب الممارسين الصحيين كأخصائي اجتماعي.
		حتى يكون هناك محفز للمختصين بالعمل وبذل الجهد وكنوع من التحفيز.
		المصلح المتميز لابد أن يجد الحوافز قبل ان يطلبها وذلك لاستمراره في حسن العطاء.
		للقضاء على التكاليف الباهظة التي يصبح اللجوء للمصالحة بعدها مستحيل.
		كأي مهنة لها مكافأة قياساً بالتوثيق.
		الاشتراط يجعل هدف المصلح هو الربح- ويتأثر بملائة الأطراف. اشتراط مكافأة موحدة يحفظ حقوق الأطراف.
		المصلح يجتهد مثلما يجتهد القاضي والمحامي ومن حقه الحصول على مكافأة بل أكثر مقابل ما توصل اليه من نجاح بتقريب وجهات نظر متخاصمين وفض النزاع وتخفيف العبء عن القضاء وأرى ان هذا السؤال غير قابل للنقاش!
		المكافأة برأيي ستكون رسومها أقل في بعض القضايا التجارية يلجأ البعض للصلح في قضايا مليونيه وستكون الأتعاب مرتفعة لحد ما. يفضّل قصرها على المكافأة وربما هذا سبب محفّز للمصلحين والوسطاء.
		تقدير جهوده ولرفع جودة للعمل ونوع من الشكر لتخفيف اعباء المحاكم.
		دافع لبذل المزيد وايضا للتفرغ لمثل هذه الاعمال والتركيز عليها.
		من حق المصلح ان يحصل على مبلغ سواء كان مرخص ام لا، وسواء كان مصلح معتمده ام لا.
		تكون له مكافأة حتى يتم ضبط عملية المقابل المالي مع متابعة الجهة المشرفة لمخرجات عمل الوسيط.
		تفعيل الحوافز له أثر للمصلح للسعي للصلح ومحاولة اتمامه بما يوفر على المحاكم.
		السبب التفرغ لموضوع المصالحة وبذل الوسع اللازم لإجراء الصلح ولجوازه شرعا.
		إغلاقا لباب الطمع، تحفيز للمصلح.

		أكثر تنظيماً.
		المكافأة والتكريم ولو كان ورقياً لا شك أنه سيبني للوسيط ثقة عالية بنفسه مما يجعله يحاول مراراً وتكراراً انهاء النزاعات يصلح.
		تشجيع الاشخاص على الصلح أكثر من رفع القضايا.
		الاشتراط يحتاج إلى وجود فتوى شرعية.
		حتى يلتزم بذلك ويشعر بالمسؤولية وأن يخصص لها الوقت الكافي والجهد المناسب.
		قد يكون مقابل وقت أو جهد أو سفر.
		لحث الاطراف على الصلح.
		الاحتساب لا يمنع من الاكتساب.
	غير مناسب. السبب.	الوساطة مبنية على التطوع.
		غالباً يكون موظف.
		لن يلجأ وقتها كثير من الخصوم إلى الصلح مما قد يسبب تأخر في كسب الوقت.
		من أبواب الإخلاص في العمل.
		الوسيط يصلح لوجه الله وليس لمقابل مادي إذا أصلح بالمال فعلى الدنيا السلام.
		حتى لا همل الأجر مقابل الأجرة.
		الصلح خير وهو من الأعمال الحسنة ويعتبر كخدمة مجتمعية ونشر ثقافة الإصلاح بين أطراف النزاع بالمجتمع مهمة لعوامل كثيرة، وجعل الإصلاح وسيلة للتحصيل على المال يؤثر سلباً.
		لكيلا يظلم أحداً بأن من يدفع له أكثر يكون في صفه.
		الصلح لابد أن يكون عن طريق تراضي الأطراف وفي حال وجود مبلغ قد يقوم المصلح بالضغط على الأطراف بالصلح بشأن النسبة أو المبلغ أو المكافئة وقد يكون هناك أكل لحقوق الأطراف بإلزامهم بالصلح، فالصلح هو تراضي الأطراف.
	غير ذلك.	تحديد رسوم يسيرة تغطي تكاليف المصالحة
		الأصل استحقاقه لأتعاب ورسوم مالم يتطوع

		مناسب بناءً على دخل الاطراف المتنازعة
		يحدد اتعاب الوسيط بقدر القضايا التي تم الوصول فيها لصلح
		لا يفضل أن يكون عمل المصلح بمقابل مالي إلا إذا كان ذلك من غير أطراف النزاع
		يتم تحديد رقم ثابت للأتعاب للقضايا المحالة من الدوائر أو الإحالات.. وقيمة حسب طلب المصلح للقضايا التي تصل من خارج المحكمة
		غير مناسب أبداً خصوصاً إن كان اللجوء إليه إجبارياً
١٠.	مناسبة استثناء بعض أنواع المنازعات من نفقات ورسوم الوساطة (المصالحة).	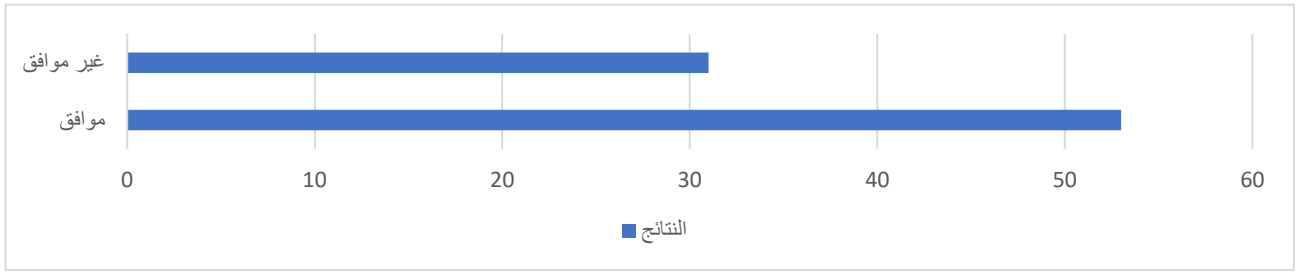
	(موافق) تفضّل بذكر المنازعات التي ترى استثنائها من نفقات ورسوم الوساطة.	الأسرية.
		الأحوال الشخصية.
		نزاعات يسيرة لا تطلب مهنية وذوي خبرة ليست معقدة أو متراكمة ولم تستغرق وقتاً لإنهائها.
		الأحوال الشخصية.
		الأطراف المتنازعة.
		المنازعات الأسرية.
		القضايا المالية والأسرية.
		-النزاعات الاسرية وفي الاحوال الشخصية. -كذلك النزاعات الجزائية القابلة للصلح التي لا تحتوي حق عام. -كذلك المبالغ اليسيرة.
		-ذوي الدخل المحدود.

		-المتقاعدين. -كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة. -الطلاب.
		الأحوال الشخصية المطالبات المالية الشخصية التي بين طرفي وآخر.
		الخاصة بالأحوال الشخصية.
		الأحوال الشخصية.
		الأحوال الشخصية.
		قضايا الأحوال الشخصية المتعلقة بالحضانة.
		الشخصية.
		حتى لا تكون الرسوم عائق امام أطراف النزاع من حل الإشكالية في بدايتها قبل ان تتفاقم.
		القضايا الأسرية والزوجية.
		كل ما تم استثناؤه في نظام التكاليف القضائية.
		الأحوال الشخصية.
		الأحوال الشخصية في أمور الطلاق والحضانة لأثرها البالغ على ركيزة المجتمع.
		الأحوال الشخصية والجزائية.
		-الأحوال الشخصية. -المنازعات المرورية. -الصلح الجنائي (إن تم إدراجه ضمن مسارات الوساطة). -المنازعات التي يتفق الوسطاء المتطوعون على القيام بها دون أتعاب ابتغاء الأجر الاصلاح بين ذات البين.
		-الأحوال الشخصية. -القضايا المالية التي تقل عن ٥٠٠الف.

		-القضايا العقارية.
		كل النزاعات.
		جميع الطلبات.
		الأحوال الشخصية.
		الأسرية.
		حال تصريح الوسيط بذلك مطلقاً.
		الأحوال الشخصية.
		الأسرية.
		الأسرية.
		القضايا المقامة من الأم فيما يخص الابناء من حضانة أو نفقة أو زيارة أو نحوها.
		قضايا المنازعات المقاولات والقضايا الاسرية.
		بعض قضايا الاحوال الشخصية المسجلين بالضمان.
		القضايا اليسيرة.
		جميع المنازعات فلا يجوز شرعاً اخذ مبلغ مالي على صلح او تراضي.
		القضايا الزوجية.
		الأحوال الشخصية والاجتماعية.
		الأحوال الشخصية.
		جميع النزاعات بين المواطنين والرسوم تكون على الشركات فقط.
		الأحوال الشخصية والعمالية والقضايا اليسيرة.
		ليست منازعات محددة بل ان تكون اول جلسة بدون رسوم وما بعدها يفرض عليه رسوم لزيادة التزام الاطراف وعدم تساهلهم.
		المنازعات العائلية.

		بعض قضايا الأحوال الشخصية وخاصة من ليس لديه القدرة المالية.
		-الاحوال الشخصية. -القضايا الاسرية. -ويمكن تحديد عدد معين للقضايا سنويا لكل وسيط بحيث يتبناها بدون مقابل للفئات اعلاه، اضافة لموظفي وموظفات محكمة الاحوال الشخصية.
		منازعات قضايا الأحوال الشخصية والقضايا العمالية والقضايا المرورية.
		الحقوق المالية.
		قضايا الطلاق والنفقة والخلافات الزوجية والأسرية لمتوسطي الدخل.
١١.	ماهي الوسيلة المناسبة لتحديد المقابل المالي للوساطة "الأتعاب"؟	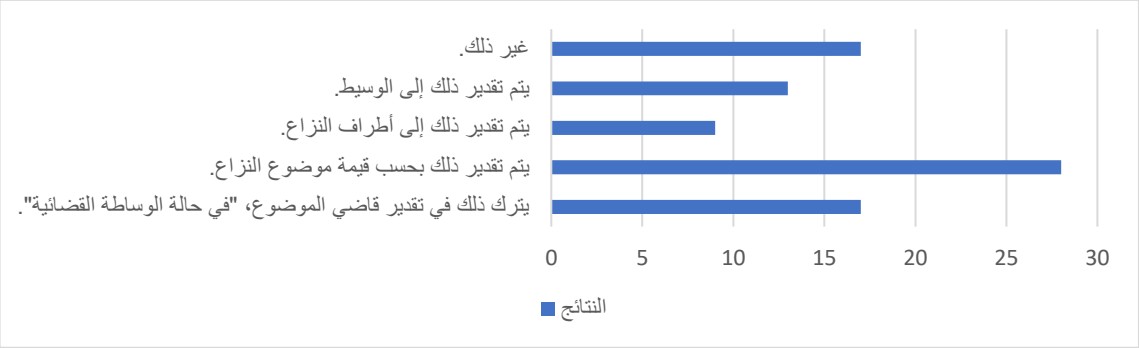
	غير ذلك	تترك لمركز لتسوية المنازعات المؤسسي في الوساطة المؤسسية، مع إتاحة خيار تحديد أتعاب الوسيط بقيمة الساعة أو اليوم.
		بدون.
		المقابل المالي يكون بناءً على دخل الاطراف المتنازعة.
		حسب قيمة الموضوع واولويته لمقدم الطلب.
		يتم ذلك عن طريق مركز المصالحة.
		يفضل أن تكون من طرف ثالث خارج عن أطراف النزاع.
		يتم تحديد رسوم معقولة وثابتة.

		يترك ذلك لتقدير أطراف عملية الوساطة والمصالحة (الوسيط أو المصلح، وأطراف النزاع).
		توحيد مكافأة المصلح.
		لان ما يعمل لغير وجه الله فهو باطل.
		تحدد نسبة مئوية من المبلغ المصطلح عليه من النظام.
		تكون ثابتة للقضايا المحالة من القضاة أو من المحكمة وما كان خارج المحكمة يوضع له أطر عامة ويتم تحديده بالاتفاق مع المصلح.
		راتب شهري ومزايا اخرى إذا كان ممتاز.
		الأصل الاتفاق وان تعذر فيكون بتعقيد النزاع وفق لتقدير القاضي.
		يترك تقدير ذلك الى الوسيط بإشراف مباشر من لجنة مختصة بالوزارة.
١٢.	ما هي الإشكالات التي تواجه اتفاقات التسوية (محاضر الصلح) من حيث حجيتها ومن حيث تنفيذها؟	عدم التزام بعض الأطراف.
		اعتماد الصيغة التنفيذية.
		في حالة اصطلاح الأطراف تأخذ وضعية الاعتماد والموثوقين تلقائيا والا فهو قرار يعين القاضي في سرعة انجاز ودراسة النزاع.
		عدم اتخاذها المضمون الجوهري المصالحة.
		يجب تقليص التدخل في شكلية اتفاقيات التسوية (محاضر الصلح)؛ للحد الأدنى؛ لأن الوساطة مزيتها الرئيسة المرونة والسعة.
		عدم وجود صياغة قانونية احترافية.
		لم اطلع على محاضر صلح حتى الان.
		تحتاج إلى مراجعة واضافات.
		التوثيق وعدم الالتزام بها.
		لا يتم التهميش عليها بالصيغة التنفيذية. لتصبح في قوة وحجية الصك القطعي.
		محضر الصلح.
		١-عدم وجود التسبيب الشرعي والقانوني.
		٢- عدم دقة ووضوح المحضر.

		٣- عدم تغطية كافة نقاط المنازعة.
		لابد ان تكون محاضر الصلح قابلة للتنفيذ.
		جهل بعض الأطراف والجهات بحجية وثائق الصلح بوصفها سندات تنفيذية.
		عدم فهم وإدراك وحدة الاعتماد في الغالب.
		عدم توافق نظام التنفيذ مع المصالحة ولا يوجد هناك منظومة او مدونة صدرت بذلك فريدة اقترح إصدار مدونة المصالحة الموافقة قضاء التنفيذ حتى يتجنب الإشكالية في عدم تنفيذ الوثيقة المنظر ما بين أطراف.
		بحد علمي ليس هناك إشكاليات محددة، ولكن أحيانا قد يكون فيها نقص فقط.
		لا ينطبق.
		البنوك لا يعلمون ماهي وثائق الصلح وكذلك الجهات الاخرى.
		ينبغي أن يتعامل مع محاضر الصلح بمرونة أكثر نظراً أن باب الصلح كبير جداً وتكييف الأنظمة بحيث تتوافق مع مرونة هذه المحاضر.
		عدم تنفيذها من بعض الجهات.
		عادة لا تكون ملزمة لجميع الأطراف.
		ربما عدم حل المشكلة بشكل يرضي الطرفين.
		عدم اعتبارها سند تنفيذي لوجود اخطاء غير مقصود من محرر المحضر وعدم وجود جهة تعدل على المحضر.
		- الحاجة إلى تنظيمها وتنظيم آلية التصعيد مثل المعمول به في الحكم الابتدائي والاستئناف. - صعوبة التحقق من التزام الأطراف بما ورد في محضر الصلح وعليه اقترح إلزام الأطراف بالتوقيع على ما جاء بها وفي حال المخالفة لما ورد في المحضر تحال إلى القضاء فورا بمجرد رفع أحد الأطراف ويترك للقاضي طلب الاثباتات.
		شروط الصلح من مركز المصالحة وحدودية بعض القضايا التي بها شبهة صلح.
		الأطراف.

		مخالفة النظام العام .عدم وعى الوسيط/المصلح بموجبات الصياغة- عدم وعى الأطراف بمآل تلك التسويات- عدم وجود وعى أحيانا لدى وحدة توثيق التسويات- عدم التساوي بين (المحاضر) التي تصدرها المنصة القضائية ممثلة في (تراضي) و(اتفاقات التسوية) التي تصدر عن مراكز ومؤسسات التحكيم وأخيرا (اتفاقيات التسوية) الدولية المرتقبة بعد انضمام المملكة إلى اتفاقية سنغافورة. كافة هذه المخرجات تحتاج إلى تفهم تنظيمي وحوكمة لضمان تنفيذها بفاعلية تواكب الغايات والمقاصد.
		الصياغة القانونية، لابد أن دقيقة بكل تفاصيل النزاع - جامعة مانعة.
		إذا كان الصلح لوجه الله لن يكون هناك إشكاليات.
		صعوبة التواصل مع المصلح في حال طلب التصحيح او التعديل ويضطر اللجوء للمحاكم المختصة، فلابد من وضع آلية للتعديل والتصحيح.
		-اضطراب تدقيق وثائق الصلح من مدقق لآخر وعدم خبرة المدقق فيما يسند إليه. -بعض الامور التقنية.
		اشتراطات وحدة الاعتماد المعقدة.
		١- عدم تفاعل الأطراف. ٢- ضعف المصلحين. ٣- عدم وجود أدوات إلزام بالتجاوب مع المصلح.
		احتوائها على التزامات مخالفة لمواد النظام.
		يجب ان تكون سنداً تنفيذياً ونافذة منذ الموافقة عليها.
		-التأهيل الشرعي والنظامي للوسيط. -مع عدم مراجعتها بشكل دقيق. -مع عدم وجود نماذج استرشادية كافية وكثيرة.
		تبطيء إجراءات.
		قد يعتريها اخطاء ادارية او شرعية، فبعد كتابتها من أطراف الصلح والمصلح، يصادق عليها قاضي.

		مدى إلزامية هذه المحاضر.
		ضعف معرفة المصلح بالنظام والاجراءات العدلية.. بل واطلعت على من وقع في صلح بين أطراف غير جائز شرعاً.. كذا بعض محاضر الصلح التي تدور حول الطلاق فإن المصلح يصلح بين الاطراف على الخلع بمقابل ولا يأخذ من الزوج لفظ الطلاق أو الخلع فيصبح الصلح لا أثر له.
		لا بد من حجيتها.
		اسألوا المصلحين.
		بأن يتم حبس من يتخلف عن تنفيذ الصلح.
		عدم اعتبارها وعدم امكانية تفسيرها وعدم امكانية الرجوع عليها في حال وجود مشاكل واخطاء بالتنفيذ.
		عدم وجود ثبات في نظام الاعتماد وهو امتداد لعدم وجود نظام محكم للمصالحة.
		أن يكون لها منصة معتمدة.
		تنفيذها واستيفاء جميع اشكالها النظامية.
		عدم حجيته لدى التنفيذ مثل الحكم القضائي او صلح لدى الدائرة يكون أفضل واقوى حجية.
		صياغتها وعدم نظرها الى اتعاب المحاماة التي يتكبدها صاحب الحق.
		يجب أن تكون ورقة تنفيذية.
		الشهود والأدلة.
		عدم وضوح بعضها، بالإضافة لعدم ذكر نقاط الخلاف والأسباب التي أُغلق بسببها الطلب.
		سرعتها بالتنفيذ.
		المفترض ان يوثق النزاع إلكترونيا لجميع المعلومات ووضع خلاصه النزاع وتعهد بعدم الافشاء لاي جه كانت.
		التوقيت. ضرورة الاسراع في توثيق محضر الصلح فوراً وتوقيع الاطراف المعنية عليه بما في ذلك الوسيط (او الوسطاء).
		التساهل في منح التراخيص سيؤدي لذلك فلابد من التحقق من أهلية المصلحين العلمية.
		عدم توثيقها.

		عدم كونها سند تنفيذي،
		مما يلجئ الى رفع دعوى الالزام بالصلح.
		عدم وصوغ صيغة الالتزامات مما يعيق التنفيذ.
		او قد يكون التنفيذ مستحيلا او صعبا في تنفيذه او اثبات تنفيذه مثل (الالتزام بحسن العشرة وحسن الخلق الخ).
		عدم توثيقها والاحتكام لمصلح غير مختص.
		ضيق الأفق لدى وحدة الاعتماد وعدم الفقه الشرعي وعدم معرفة مالات عدم توثيق المحاضر واعتمادها وما سوف يتسبب به ذلك من الجهد الإضافي التي سوف تبذله الجهات العدلية الاخرى لإنهاء نزاع ما.
		١- عدم معرفة المصلح بكتابة محاضر الصلح.
		٢- عدم النظر اليها من قبل بعض القضاة.
		لأنها سند تنفيذي ضد المدعى عليه.
		عدم اعتبارها سند تنفيذي في أحيان.
		وأحيانا لا يكون هناك ضمانات مالية توفي المبلغ المضمن في المحضر، حتى لو اعتبرت سند تنفيذي.
		أن بعض القضاة قد لا يأخذ بها.
١٣.	هل لديك أية حلول تشريعية مقترحة لتعزيز حجية اتفاقات التسوية (محاضر الصلح) وقابليتها للتنفيذ؟	التوقيع بالتنفيذ قبل الوساطة.
		وضع الصيغة التنفيذية.
		المصالحة ثم القضاء ثم التنفيذ لعدم تضارب المصالح.
		الإقرار بجواز محضر الصلح قد يرتقي بقابلية المحضر للتنفيذ.
		يمكن وضع شروط شكلية يسيرة وواضحة تشترط فقط عند الرغبة في تحويل اتفاق التسوية (محضر الصلح) إلى سند تنفيذي.
		وجود صياغة قانونية قوية.
		التذييل بالصيغة التنفيذية.
		يكون للمصلح دور أكبر من وزارة العدل.

		اعتبرها حكما بتصديق القاضي أو المحكمة عليها.
		أن يتم التهميش عليها بالصيغة التنفيذية أو اي صيغة أخرى مباشرة.
		يتاح فيها العدول عنها إذا خل بها طرف من الأطراف. ولا يتم تنفيذها إلا بقبول الأطراف.
		الالتزام بالتسبيب وتغطية كافة أوجه المنازعة بدقة ووضوح.
		القضاء على المصالحة الموجودة حاليا لدى المحاكم التجارية والتي اساءة لموضوع المصالحة وجعلت الجميع لا يحبذ الاتجاه للمصالحة.
		التوعية وسن النظام وتوضيح مدى قوة وحجية وثائق الصلح بوصفها سندات تنفيذية غير قابل للطعن او الاعتراض الا في حال مخالفتها الشريعة الاسلامية والأنظمة.
		توضيح جميع بيانات التنفيذ.
		هي حصول المصلحين على دورات الابتعاث في مجال التنفيذ وقضاء التنفيذ سواء محليا أو دوليا وحصولهم على دورات مكثفة عالية في هذا المجال.
		التدقيق الصحيح وهذا هو الحاصل من قبل المعتمدين وفقهم الله.
		إضافة على فقرات النظام استثناء محاضر الصلح حتى نحقق العموم الوارد في نصوص السنة النبوية.
		ان تكون وثائق الصلح معتمده ومدعومة من القضاء.
		مراعاة مصلحة جميع الأطراف في حل النزاعات وعدم اجبار طرف على قبول الصلح دون قناعة تامة منه والمحاولة قدر الإمكان على احساس كلا الطرفين بأنهم رابحان من هذا الصلح.
		جعل هناك دائرة فيها قاضي للتعديل على المحاضر والرجوع لها ولكيلا يضيع الجهد والوقت.
		- سن نظام غرامات مالية على الأطراف التي تخالف ما تم الاتفاق عليه في محضر الصلح. - في حال التزام الأطراف بمحضر الصلح المعمول به لمدة خمس سنوات بعد القضية فيتم منحهم نقاط تؤهلهم للحصول على مزايا لدى الدولة (تأشيرات عمل، إعفاء ضريبي، وما إلى ذلك) مما يساهم في حث الأطراف على الالتزام بما ورد في محاضر الصلح طمعا في المزايا ورهبة من الغرامات المالية.

		اعتمادها الكترونياً والنص على حجيتها في النظام.
		ممكن بعد إجراء مقارنة معيارية لأنها مسألة تمثل الركن الركين في أن يكون (للوساطة) دورها وأثرها المجتمعي والاقتصادي والاستثماري.
		لا يكون الاعتماد إلا من قاضي.
		نموذج موحد يتم افراغ محاضر الصلح ويكون سند تنفيذي بمجرد توقيع الاطراف والمصلح عليه.
		ربطها ببوابة وزارة العدل وأن يكون حكمها معتبرا إذا وأفق أحكام الشريعة ورضي به الخصوم.
		قد يشترط تقديم ضمان بنكي قبل مباشرة الوساطة في بعض الحالات.
		اعتبارها سند تنفيذي يوثق بمنصة سلسة ومرنة مربوطة في النفاذ الموحد.
		العمل لوجه الله سبحانه وتعالى وعدم الظلم.
		برأيي أن تترك على ماهي عليه فالأمر رائع فقط مطلوب آلية للتواصل مع المصلح وتعديل الوثيقة بالاتفاق بين الأطراف في حال وقوع خطأ.
		نعم بإعطاء المصلح صلاحية تمديد زمن المصالحة بناء على رغبة الطرف الاول مقدم الدعوى.
		ألا تخضع لطرق التبليغ الوارد بيانها في مادة ٣٤.
		الالزام باللجوء للصلح.
		توحيد الأنظمة المتعلقة بها. فالآن يوجد مركز المصالحة وقواعد العمل، ثم موجود مواد في نظام المحاكم التجارية، فضلاً عن الخلافات العمالية، والتأمينية، وغير ذلك.
		أن تحل بما يرضي الله.
		قد يعتريها اخطاء ادارية او شرعية، فبعد كتابتها من أطراف الصلح والمصلح، يصادق عليها قاضي.

		إذا تم التوثيق من الاطراف فلا بأس.
		النص نظاماً في حجيتها ونفاذها.
		اعتبارها سند تنفيذي مهم من أقسام الصلح المعتمدة.
		أن تكون مثل أحكام المحكمين فيلزم تدقيقها من قاض وختمها بختمه مرفقاً بها.
		يجب الاعتداد بها وأن تكون في قوة صك الحكم ولكن بعد تصديق رئيس المحكمة.
		الحبس التنفيذي.
		تعديل نظام المرافعات والتنفيذ واصدار الادوات اللازمة كنصوص قانونية وليس تعاميم.
		نعم، إنشاء نظام كامل للمصالحة ويكون هو المعتمد في الصلح وفي الاعتماد.
		ان يكون قرار الوساطة قرار تنفيذي.
		آمل التواصل معي بذات الصدد المحامي خالد آل جساس ترخيص ٤١١١٢٨ جوال رقم ٠٥٥٥٣٩٩٥٢٢.
		منحها قوة الحكم القضائي.
		تأخذ وضعية السند التنفيذي.
		إطالة مدة محاولة المصالحة.. لعل وجود جديد.
		المكان لا يكفي!
		تكون مرتبطة مباشرة مع الدائرة القضائية والتنفيذ.
		ان تكون جميع التشريعات وقبول النزاع الكتروني.
		ابارك لوزارة العدل وضع تشريع للصلح يسبق اية محاكمة.

		وأقترح أن يبدأ منحها للمحامين الذين أمضوا عشر سنوات كخبرة في المجال وعددهم لن يقل عن ٣٠٠٠الاف كدفعة أولى ولا مانع من وجود مساعد مصلح يتدرب معه تحت إشرافه حتى يتم ترخيصه بعد اعتماد المصلح لأعماله كشأن المحامي المتدرب.
		تكون سندات تنفيذ بعد اتفاق أطراف النزاع.
		الاهتمام بالصياغة وهي على عاتق الوسيط ليكون الصلح خاليا من الإشكالات.
		ان يكون هناك قاضي صلح او مصلح متخصص.
		معالجة المركزية في مركز المصالحة.
		واختيار المصلحين كما يختار القضاة لأن الثقة في الكفاءة ثقة في المُخْرَج.
		١- عمل دورات للمصلحين عن كيفية كتابة محاضر الصلح.
		٢- عمل نماذج معتمدة لمحاضر الصلح.
		إلغاء المادة ٤٦واقسم بالله ليأخذ كل ذي حق حقه.
		قد يشترط تقديم ضمان بنكي قبل مباشرة الوساطة في بعض الحالات.
		اعتبارها سند تنفيذي يوثق بمنصة سلسة ومرنة مربوطة في النفاذ الموحد.
		ربطها ببوابة وزارة العدل وأن يكون حكمها معتبرا إذا وافق أحكام الشريعة ورضي به الخصوم.
١٤.	ما هي أبرز المخالفات السلوكية التي يقع فيها الوسطاء (المصلحون) وتحتاج إلى معالجة تشريعية؟	فرض الرأي.
		لا بد من تهيئة المصلحون وتوجيههم.
		التدخل فيما لا يفقهون.
		عدم الحيادية.
		خطر كبير جدا جدا وأثره السلبي على سمعة المملكة بالغ إذا تم وضع هكذا قسم.
		التحيز لأحد أطراف النزاع.
		يجب أن يكون في متابعة ومراقبة من وزارة العدل.
		السعي للكسب، ومعالجتها بإلغاء الترخيص.

		الميل نحو الجنس المتلائم مع حاله.. الإسقاط الذاتي بمشاكل الآخرين على نفسه.
		-المحاباة. -عدم دراسة القضية. -عدم المحاولات المتكررة للصلح. -سرعة إنهاء المصلحة حتى ولو لم يصلوا لصلح مرضى.
		-التواصل بجوالاتهم الخاصة. -التواصل خارج مكان العمل.
		-التأكيد على موضوع الحياد والسرية. -والتأكيد على عدم الصلح فيما يخالف الشريعة والأنظمة. -التأكيد على التطوير واكتساب المهارات والمعارف اللازمة لعملية الصلح.
		التجاوزات اللفظية، الميل لطرف.
		الانحياز لأحد أطراف النزاع.
		-عدم الخبرة. -لا يحمل مؤهل في الاصلاح وانما لديهم دورات تدريبية فقط. -عدم اعطاء موعد اخر في حال لم يتم الرد.
		لم أسمع بشيء عن ذلك وإن حصل لا سمح الله فيتم توجيه المصلح ونصحه.
		برأيي لا يوجد وهي نسبة لا تذكر.
		لم أسمع بشيء عن ذلك وإن حصل لا سمح الله فيتم توجيه المصلح ونصحه.
		الاستسلام والانسحاب.

		عدم الحياد أو إحالة الدعوى بطلب من المصلح.
		عدم التقيد بإجراءات الصلح.
		اصدار الاحكام قبل سماع جميع الأطراف.
		الميل لأحد الأطراف لأي سبب كان ومحاولة إلحاق الضرر بأي طرف.
		- الانحياز لأجل مصلحة شخصية وتكثر في قضايا الأحوال الشخصية او التجارية. - التسويق الذاتي للمصلح او المصلحة بصفته محاميا أو مستشارا قانونيا.
		منها: عدم الحيادية، وعدم بذل الجهد والوسع.
		-عدم بذل الجهد. -عدم أهلية المصلح فيما يؤثر في موضوع الوساطة. -لابد من إلزام الأطراف بالحضور ويكون الوقت والمكان مناسب. -عدم الاستعجال في رفعها للمحكمة.
		-اخذ صفة القاضي. -الوعود. -التهديد الكاذب من اجل اقناع الاطراف بقبول التسوية. -المحاباة لاحد الأطراف. -محاولة علاج المشكلة بدل من انهاء النزاع.
		-بدء الوساطة بقبعة القاضي. -بدء الوساطة بقبعة المحامي. -بدء الوساطة بقبعة المحكم. -عدم إتباع الخطوات المنهجية في الانتقال الآمن بين مراحل الوساطة. -عدم منح (سلطان إرادة الأطراف) ما يتناسب مع طبيعة الوساطة.

		-عدم الوعي الكافي بالمفهوم الفني العملي لموجبات (الحيدة) و(الاستقلال). -عدم القدرة على التحليل الكافي ل (المرض) وليس (العرض) المرتبط بالنزاع. -الرغبة في إنهاء عملية الوساطة دون تجويد المخرجات. -ومخالفات أخرى عديدة.لكنها بالطبع ليست لدى جميع الوسطاء وهنا يأتي دور التدريب والاعتماد لهذه المهمة وليست المهنة.
		المحاباة (قواعد لضبط السلوك وقياس أداء.
		عدم الحياد، عدم الافصاح في حالة ان مصلحة مع أحد الأطراف.
		المخالفات السلوكية السعي للصلح مقابل المال هذه أكبر كارثة من أصلح شيء لوجه الله صلح.
		البعض ينصب نفسه (قاضيًا) وهذه معضلة ومشكلة. والبعض يتحيز مع الطرف الآخر وهذه أيضًا معضلة. لابد من الحياد ومحاولة تقريب وجهات النظر والوصول لنتيجة وصلح.
		بالتدريب المنهجي واختيار الاكفاء لا اعتقد اننا بحاجة الى ذلك.
		عدم الحياد.
		التواصل مع أطراف النزاع قبل أو بعد المصالحة.
		اصدار احكام والقيام بدور القاضي مما يسبب ضرر على الشخص الاخر.
		-عدم السرية. -وعدم الإفصاح. -وعدم التزام الحياد. -ومخالفة أحكام الشريعة أو النظام الواضحة الصريحة.
		هو ابتزاز أطراف النزاع.
		التسرع في بعض حالات الصلح، والعكس صحيح، فكل حالة تختلف عن الاخرى فتقدر بقدرها.
		لابد من الالتزام بأسس العلاقة المهنية.

		اللباقة في إدارة جلسة الصلح- الانتقال من دوره كوسيط صلح إلى شخصية المحكم أو القاضي.
		الانحياز لأحد الطرفين، خداع أحد الاطراف يسير اتفاق مسبق مع طرف اخر.
		عدم المحاولة والسعي للصلح.
		استعجالهم في إغلاق الطلب.. سوء الأدب والانفعال لدى بعضهم.. إيهامهم أحد الأطراف بأن ما يقوله ملزم حتى مع عدم الموافقة عليه.
		سلوكيات القاضي والمحامي تنطبق على المصلح.
		عدم إلمام بعضهم بالعلم الشرعي.
		عدم الخبرة في المجال لأنه يجب أن يكون المصلح ذو خبرة يعني مصلح قضايا المقاولات يجب ان يكون شخص ذو خبرة ونزاهة في هندسة البناء او الهندسة المعمارية كي يفصل في النزاع وقس على ذلك.
		عدم المهنية المحاباة تعارض المصالح.
		تحتاج لحضور أكثر لجلسات المصلحين للمتابعة.
		عدم الحياد.
		من وجهة نظري محاولة الضغط على أطراف النزاع بما يؤثر على اتخاذهم لقراراتهم.
		عدم العلم التام بالأنظمة واللوائح.
		أكثر الطلبات تقفل دون تواصل مع أطراف الدعوى بتعذر الصلح وهذي مخالفة اعتبرها سلوكية وإجرائية.
		عدم وجود الشهادة والترخيص المناسب.
		عدم التبين من حالة الطرفين.. وتجاهل اسباب النزاع القهرية او الملفقة من بعض الأطراف..
		إغلاق الطلب (مزاجياً).
		عدم تحديد المدة وعدم أيضا وضع الاطراف بالكامل في المنازعات.
		التمايل ومعرفة أحد أطراف المنازعين ولا يعلم بها القضاء مما يسبب ظلم لأحد أطراف النزاع.
		١- عدم الإلمام والتأهيل الجيّد. ٢- عدم وجود الأسلوب الجاذب لأطراف النزاع كالتذكير بأهمية المصالحة في الشريعة إلى آخره.
		افشاء الاسرار. المطالبة بأجر مبالغ فيه جراء وساطته.

		ضعف الصياغة ومخالفة القواعد الشرعية والنظامية.
		عدم قدرة المصلح على حل النزاع وكذلك عدم الجدية في الصلح.
		-المحاباة لأحد الأطراف وذلك بالضغط على الطرف الاخر. -ابداء الرأي في موضوع النزاع وان توجهه لصالح الطرف الفلاني ومن مصلحة الاخر قبول الصلح. -افشاء الاسرار.
		افشاء الاسرار.
		-الإكراه. -عدم فهم الدعوى وتحت أي باب من أبواب فقه المعاملات حتى يجري فيها الاحكام الشرعية.
		١- التحيز. ٢- الخيانة. ٣- الرشوة.
		الرشاوى والواسطات.
		-تناول مسائل ليس لها علاقة بالنزاع والتذكير بالآخرة بلا جدوى والدخول في نوايا الأطراف. -عدم الحياد. -عدم السعي الحقيقي للصلح انما القيام بإجراء شكلي. -الاستعجال في نظر النزاع.
		الميل لأحد الأطراف لمجرد العاطفة ونشر بعضهم أسرار المصالحة.
١٥.		قلة التعاون.
		التأخير.
		غياب نظام وطني لوساطة.
		اعتقد انه اولاً لابد من التفريق بين الوساطة والصلح.

	ما أبرز الإشكالات والعوائق في البيئة التشريعية الراهنة للوساطة (المصالحة)؟	فالوساطة هي عملية طوعية وغير رسمية تلتقي خلالها الأطراف المتنازعة وجهًا لوجه مع وسطاء محايدين يساعدون الأطراف في مناقشة مخاوفهم بشكل كامل وواضح والتوصل إلى حل مقبول للطرفين لنزاعهم. التوفيق/الصلح: عندما لا تستطيع الأطراف المتنازعة أو لا ترغب في الالتقاء أو التحدث مباشرة مع بعضها البعض، يقوم المصلح بنقل المعلومات بشكل سري عبر الهاتف او الالتقاء بكل طرف على انفراد حتى يتم التواصل إلى حل.
		عدم منحهم صلاحيات واسعة لإنهاء القضايا.
		عدم تقبل أطراف النزاع لها وتحتاج لدعم من المحكمة والقضاة.
		-قلة المصلحين. -الخبرة والاطلاع.
		بيئة المكان وإمكانياته.
		العشوائية وعدم الالمام بأصول المصالحة.
		عدم وجود نظام للصلح. التحويل السريع في اللجوء الى الصلح مع وجود فراغ تنظيمي لموضوع الصلح والمصالحة مما زاد العبء على مركز المصالحة في ضبط العمل ورفع جودة وثائق الصلح.
		ليس هناك معي ومدمر للمصالحة أكبر من وحدة الاعتماد.
		وثيقة الصلح احياناً لا تقبل في قضاء التنفيذ وهذا أضعف من قوتها في الوقت الحالي، وكذلك كثرة القوالب الجاهزة فيها وعدم ملائمتها مع ما يكتب وهذا يترك انطباع غير جيد عنها.
		هي طريقة اعتماد وثائق الصلح تأخذ وقت في هذا فيجب أن يكون الاعتماد من صلاحيات المصلح أو قائد المكتب بسرعة التنفيذ.
		لا عائق سوى عدم اكتمال قضايا الشركات. حيث أن الوكلاء لا يقومون بتعبئة البيانات المطلوبة.
		عدم رغبة المحامين في الصلح لان المحامين لا يحصلون على مقابل مالي في المصالحة.

		كثرة التقييد على عمل المصلحين من ناحية صياغة الوثائق وعدم وجود آلية معتمدة لمن يقوم بعمل المراجعة للمحاضر الصدرة وعدم وجود الخبرات الكافية للمعتمد.
		-قلة اعداد مراكز الصلح. -عدم الزاميتها لأطراف النزاع. -قلة اعداد المصلحين المتخصصين.
		مصلحين ذو خبرة في مجالات محددة.
		عدم وجود مركز يقود المصالحة بالشكل المطلوب وبعيداً عن الاهواء الشخصية.
		عدم إلزامية الحضور لجلسة الصلح.
		عدم وجود مكان مخصص.
		-عدم قبول حجية وثائق الصلح لدى بعض الجهات. -عدم تقبل الأطراف للجوء للصلح لعدم أهلية المصلح بناء على تجارب سابقة له أو لغيره. -كثرة الإجراءات.
		-ساعات العمل غير المتوافقة مع طبيعة العمل من ناحية الاطراف والمصلح. -عدم وجود محفزات وبدلات تحبب المصلحين للاستمرارية.
		وجود نظام تحكيم.
		عدم التكاملية الكافية بين (الصلح القضائي) و(اتفاق التسوية).
		عدم الالزامية فيه من الجهة القضائية.
		عدم وجود مكاتب وجلسات حضورية.
		السعي في الصلح من أجل المال.
		الادارة الحالية لمركز المصالحة تفتقد إلى الاحتراف والمهنية حيث كثر التسرب والتهرب الوظيفي بسبب سياسة الاهمال واللامبالاة والشخصنة والبعد عن الموضوعية وغير ذلك الكثير.

		اشتراطات وحدة الاعتماد.
		عدم وجود آلية للترخيص للمصلحين وعدم وجود إجراءات للتقديم على الصلح دون تقديم دعوى قضائية.
		كثيرة.
		تبطيئ الإجراءات.
		عدم وضوح الية المصالحة في المجتمع، فلابد من رسم خط واضح للمصالحة ونشره وتطبيقه، سواء كان في المحاكم او خارج المحكمة.
		قلة الانتشار بين أوساط العامة.
		حجية المصالحة.
		استقلاليتها.
		التأهيل.
		مركزية مركز المصالحة.
		عدم قبول الأطراف اللجوء إلى الصلح.
		انهم كلهم موظفين بوزارة اعدل.
		اختلاف العمل من مصلح لآخر ومن معتمد لآخر، عدم وضع نظام معين لحماية المصلحين والرفع من قيمتهم العلمية والعملية.
		عدم وجود منصة أو هيئة معتمدة.
		عدم تفعيلها بطريقة قوية.
		عدم وجود تنظيم عمل للمصلحين الطلبات التي تقدم يتم رفض بعضها على اسباب غير مقبولة القضاء لم يرفضها.
		عدم الخبرة الكافية.
		عدم وجود مصلحين مؤهلين.
		بعض المصلحين يعامل طلب المصالحة كمعاملة ينبغي انهاءها.
		عدم وجود حوافز واجهزه عهده عليهم.
		لا يوجد عوائق. ولكن يوجد عدم فهم وإدراك لأهمية الوساطة.

		بدء أعمال المصلح المسجل.
		المدة وكذلك كثرة قضايا الصلح عند المصلح.
		التكاليف القضائية. حيث سيكون من المكلف الدفع للمصلح وللقضاء.
		عدم وجود حقوق وواجبات مقننة للمصلح.
		المركزية. عدم كفاءة القيادات. عدم خبرة القيادات. عدم ممارسة القيادات للمصالحة سابقا. المحسوبيات. عدم تقدير الخبرة في هذا المجال وتقديم النساء قليلي الخبرة وحديثي التوظيف على الكثير من الخبراء الممارسين.
		١- عدم اعتماد حجيتها. ٢- عدم استخدام الذكاء الصناعي. ٣- النظرة الدونية للمصلح من قبل أطراف النزاع.
		الرشوة.
		غياب التشريعات الواضحة. لا يوجد قائمة للوسطاء. لا يوجد محفزات للذهاب للوساطة.
		أن المصالحة قد تكون وسيلة لأحد الخصوم لإطالة زمن التقاضي. عدم وضع قواعد وإجراءات محددة للمصالحة تكون معروفة للناس.
		-اعتماد مراكز للصلح.

١٦.	ما أبرز الحلول التشريعية التي ترى أنها ستساهم في تحفيز اللجوء للوساطة (المصالحة) وتعزيز الثقة بها؟	-عدم قبول دعاوي النزاع قبل صدور وثيقة من مراكز الصلح تثبت عدم الوصول الى حل للنزاع رغم تعاون جميع الأطراف. -دعم المصلحين وفتح باب التعاون مع المختصين للعمل في مجال الاصلاح في الاوقات المسائية.
		وجود متخصصين لأغلب المشكلات القضائية.
		أبرز الحلول وجود جهة مستقلة تماماً عن المحاكم بموظفيها واعضائها.
		- وجود سجل لكل مواطن/ مواطنة، مقيم او مقيمة ويمنح المتقيد بماورد في محاضر الصلح أو من يخلو سجله من القضايا مزايا سنوية في الدولة (اعفاء ضريبي، تأشيرات عمل... وما إلى ذلك) كما هو المعمول به من قبل شركات التأمين حيال من لم يسبق له القيام بحوادث. - وجود غرامات مالية وارتفاع في القيمة المراد دفعها للطرف الذي يثبت عليه مخالفة محاضر الصلح او يتكرر منه ذلك.
		تخفيض تكلفتها وتيسير الإجراءات لها.
		قوة السند التنفيذي.
		النزاعات التجارية.
		-الإلزامية. -التكاملية العدلية المؤسسية. -الاهتمام بربان سفينة الوساطة (الوسيط). -اعتماد مسارات تأهيل في المعهد العالي للقضاء. -اعتماد برامج ماجستير ودكتوراه في الوساطة. -برغم أن ما تقديم ليست حلول تشريعية لكنها تساهم وتصب في التمكين التشريعي.
		تخفيض قيمة التكاليف القضائية في حالة عرضه على الصلح ولم يتوصل لحل.
		الخوف من الله في الإصلاح بين الأطراف.
		التأييد من القضاء.
		التكاليف القضائية.
		التخصيص ايجاد ذوي خبرة متخصصة في شؤون ادارة النزاعات وفرزها وانهائها مصالحة بكامل رضا الاطراف.

		الاحترافية.
		اعتماد نظام للوساطة في المنازعات التجارية والمدنية على أساس قانون الأونسيترال النموذجي للوساطة.
		قبل الحلول التشريعية لابد من نشر ثقافة الوساطة والصلح بين المجتمع كونها وسيلة بديلة لحل النزاعات بصورة أسرع وسرية.
		منحهم صلاحيات واسعة وتفعيل دورهم في المجتمع.
		تحديد حد أدنى واقصى للتنفيذ.
		نشر ثقافة الصلح.. وتعزيز دور المصلحين والمصلحات.. ورصد المكافآت والحوافز للكفاءات منهم فقط.. واستقطاب ذوي الرغبة والمكانة العلمية والاجتماعية والتأثير المجتمعي..
		نشر الوعي الشفافية.
		-تحديد جلساته بعدد معين. -تحديد الفترة الزمنية وتقليلها. -وضع ضوابط لمحاضر الصلح. -وضوح ودقة المحاضر. جعلها مادة علمية مؤصلة لمن اراد الدخول لهذا الميدان.
		عدم تقييد الدعوى إذا تخلف المدعي عن حضور جلسة الصلح في القضايا الملزمة إحالتها للصلح.
		سرعة الاعتماد، سرعة التنفيذ.
		أبرز الحلول: مكاتب نموذجية مؤثثة عصرية يراعى فيها اختيار الالوان والتنسيقات تفتح من الصباح وحتى الساعة ١٠ م. منح وسام عالي من الملك - قصص النجاح - تدريس مادة تعليمية عن الصلح وثمراتها.
		هي طريقة اعتماد وثائق الصلح تأخذ وقت في هذا فيجب أن يكون الاعتماد من صلاحيات المصلح أو قائد المكتب بسرعة التنفيذ.
		المصلح المناسب وسرعة الإنجاز وتنفيذ المحاضر.
		تسريع التنفيذ في محاضر الصلح.
		أن يتمتع من يراقب عمل المصلح أو يعتمد المحاضر التي يصدرها بخبرة قضائية لدى القضاة في المحاكم.

		-عدم وجود تكاليف على الأطراف. -تغيير الادارة الحالية لإدارة احترافية.
		قبول ما اتفق عليه الاطراف إذا لا يخالف الشرع.
		الإعفاء أو فرض التكاليف القضائية بما يتناسب مع استجابة الأطراف مع المصلحين.
		إذا أصبحت من أشخاص متخصصين وفي وقت قصير.
		توحيد الأحكام المتناثرة المتعلقة بها في مواد بأنظمة متفرقة.
		سرعة الإنجاز.
		فلابد من رسم خط واضح للمصالحة ونشره وتطبيقه، سواء كان في المحاكم او خارج المحكمة.
		شرح الخدمة بشكل أوسع.
		الالزام عند تقديم صحيفة دعوى ارفاق محضر الصلح موضح فيه ما انتهت اليه جلسة الصلح سوف يجلى جميع أطراف النزاع للصلح وقد تنتهي المنازعة قبل تقديم صحيفة الدعوى.
		تكون هيئة مستقلة.
		التأهيل.
		نشر الثقافة المعنية بذلك مع إيجاد بيئة تشريعية متكاملة ومتجاوبة للمتغيرات كفيلة بثقة المجتمع بها.
		سرعة الانجاز وتنفيذ وثيقة الصلح حتى لو كانت مالية.
		تشجيع خيار المصالحة لأنها خيار جيد من التقاضي وتكاليف الرسوم القضائية المكلفة.
		جعل جلسات المصالحة جلسات معتمدة والرفع من قيمتها، تسهيل رفع الدعاوى في منصة تراضي، زيادة عدد المصلحين ليقل عدد أيام متابعة الطلب، جعل تأثيرها للطرف المتغيب حتى مع إحالة الطلب، تقديم تسهيلات للمصلح.
		منصة معتمدة.
		وضع مكافأة تشجيعية.
		زيادة الوعي وتثقف المجتمع باللجوء الى الصلح.

		سرعة الانهاء وايجاد حلول ترضي الطرفين.
		نصرة المظلوم.. وإجبار الظالم على الصلح وتعويض المظلوم حتى وان رفض التعويض.
		وضع جهة رقابية متفرغة على أعمال الوسطاء.
		سرعة التنفيذ.
		مكافأة تحفيز لمن يكون مصلح ممتاز.
		نشر الوعي للمجتمع بأن وثيقة الصلح الزامية.
		تأهيل المصلحين تأهيلا شرعياً ونظامياً.
		الاسراع في وضع تشريعات الوساطة.
		عدم قيد القضية قبل المرور بالمصلح المسجل.
		سرعة البت في القضية في حال تراضي أطراف النزاع.
		الالزام بها وتنظيمها برخص مهنية والاهتمام بجودة كوادرها ومراقبة المخرجات وحل الإشكالات.
		وضع نظام متكامل يبين مراكز أطراف عقد الصلح.
		-معالجة جميع ما سبق. -تعيين الكفاءات المقتدرة. -تسكين المسميات الوظيفية. -تهيئة المقرات كجهاز او إدارة مستقلة.
		اعتبار محضر الصلح كمحضر ضبط الجلسة القضائية.
		العمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
		-وضع قواعد وإجراءات محددة للمصالحة. -اعتبارها حكما قانونيا معتبرا.
		الانضباط من المصلح.

١٧.	هل يوجد أي مقترح آخر لمراعاته عند إعداد مشروع النظام؟	التنسيق مع الداخلية في الإحالة الفورية للنزاعات المستقبلة من اقسام الشرط التي لم تحل فورياً لأي سبب إلى الكيان المؤهل للمصالحة.
		أن يكون النظام معتمدا بشكل رئيس وكبير على قانون الأونسيترال النموذجي للوساطة حتى نتواءم مع العالم وتكون الوساطة في المملكة فاعلة ونافذة، وحتى لا نعيد اختراع العجلة من الصفر.
		العمل على ان تكون هذي الوسائل البديلة تتسم بالسرية والحيادية.
		تحديد مدة بحد أدنى وأعلى للتنفيذ والقاضي وتغطى الاولوية للمصالحة.
		توضيح الآلية السليمة للحصول على الخدمة دون تعقيدات.. ودون فرض رسوم إجبارية.. أو الاقتصار على رسوم رمزية..
		إعطاء وقت كافي للمصالحة.
		وجود تزكيات للمصلح.
		يجب ان يشمل المشروع ما يحسن الصورة لدى المستفيدين من المصالحة واهتمام الجهات الحكومية بذلك والترويج له ومساندته حتى ينطلق انطلاقة صحيحة.
		١-جعل النظام مرن وقابل لمواكبة المستجدات. ٢- معالجته للصلح عن بعد الافتراضي وعمليات الأتمتة. ٣- ذكر الاشتراطات المتعلقة بالصلح والامور غير القابلة للصلح. ٤-ذكر الاشتراطات المتعلقة باعتماد وثائق الصلح. ٥- ذكر ما يتعلق بالمصلح بوصفه عمل وضيفي وما يتعلق بذلك من حقوق والتزامات.
		الا يدخل في الصلح الا محتسب وعاشق للصلح ومدرك لأهميته. حل وحدة الاعتماد. وان استمرت الا يوضع فيها الا ممارس للصلح مادة طويلة.
		نعم الممارسين في الميدان لديهم الكثير من التحديات والحلول بالرجوع إليهم ستجدون ما يفيدكم.
		تطوير الموقع بطريقة مناسبة وسهلة.

		أقترح وضع صلاحيات كبرى وقوية لمراكز المصالحة من المصلحين وضع مراكز في كل المناطق بصلاحيات عالية وجوده عالية المهنية أيضا هناك مسلحين مبدعين وحاصلين على شهادات عليا امل تمكينهم والجلوس معهم وأخذ آرائهم مقترحاتهم لأنهم لهم في هذا المجال سنين طوال وخبرة عالية في جميع مسارات الصلح.
		تحفيز المصلحين وتشجيعهم بالطرق المناسبة التي يحددها المركز.
		تطوير المنصة تراضي وكذلك ادراج بيانات الاطراف.
		النظر في بحث الصلح في الموسوعة الفقهية الكويتية ففيها صور للصلح في غاية الدقة ويصلح إضافتها للنظام بعد تدقيقها وصياغتها لتوافق النظام.
		المصالحة مشروع مهم ويجب ان يتم تكثيف الجهود لإنجاحه من خلال فتح المجال للتعاون بين قطاعات الدولة والقطاع الخاص والمختصين في هذا المجال.
		توفير بيئة مكانية محفزة تدعم هذه العملية.
		التأكد من عدم الازدواجية أو التناقض بين أنظمة التقاضي وإجراءاته وبين تنظيم عملية الصلح.
		مراعاة دراسة الأثر الاقتصادي والاجتماعي والصحي عند إعداد مشروع النظام.
		-الاهتمام بمحفزات العاملين بالمهنة وان تكون مطلب. -رفع سقف المعايير ما يتناسب مع المنظومة القضائية. -توعية المجتمع بالتسويات الودية.
		-إشراك ممارسون دوليون متخصصون في الوساطة. -إشراك أطراف منازعات في كافة مسارات المنازعات للاستفادة من التغذية الراجعة لديهم. -إشراك قضاة التنفيذ. -إشراك مراكز التحكيم مجتمعة والصادر بشأنها ترخيص من اللجنة الدائمة لترخيص مراكز التحكيم. -إشراك كافة الجهات المعنية بتسوية المنازعات في المملكة. -إجراء المقارنات المعيارية مع الدول التي حققت نسب تسوية مرتفعة في الوساطة (أمريكا.بريطانيا.سنغافورة.هونج كونج).

		-اعتماد مصطلح الوساطة ليكون هو الأساسي في النظام وبالتالي يكون الحديث عن (الوساطة) و(الوسيط) ومنظومة (الوساطة لتسوية المنازعات). -في حالة اعتماد المصطلحين، ضمان عدم التعارض حاليا بين (المصالحة والوساطة) في نظام المحاكم التجارية وبين النظام المعروض حاليا وهو (الوساطة والمصالحة) فمسألة الضبط المصطلحي في غاية الأهمية وخاصة وأن المملكة أصبحت لديها تجربة ريادية تحتاج تأطير وتحسين وصولا الى الريادة.
		الاستفادة من تجارب الدول المجاورة خاصة الاردن والمغرب.
		حل مشكلة ايقاف الخدمات التي لم تحل من عام ١٤٣٤هـ الى وقتنا الحالي اتقوا الله في المسلمين دمرتونا ودمرتوا عيالنا صرنا نشحذ في الشوارع بسبب هذه المادة الطاغية.
		لابد من تخفيف اشتراطات الاعتماد.
		-تعزيز رقابة الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية والأنظمة التي لا تتعارض معها لدى المصلح. -بيان إجراءات الاعتراض أو تصحيح وتفسير محضر الصلح.
		استبعاد المصالحة من القضايا المنظورة لدى القضاء التجاري.
		زيادة عدد الوسطاء.
		الوضوح، نشر اجراءات المصالحة بشكل واضح بين افراد المجتمع.
		توضيح التزامات جميع أطراف الوساطة ومهامهم وصلاحياتهم.
		عقوبة جزائية فيمن يستخدم المصالحة في الخداع وغيره.
		مراعاة المصلحين والوسطاء بما يكفل لهم سير العمل.
		تحفيز أعضاء هيئة التدريس للجامعات للمشاركة ويمكن أن تكون ضمن الساعات التطوعية الالزامية.. وكذا طلاب الدراسات العليا في الجامعات.
		تمكين المستفيدين والمهتمين من تقديم المقترحات وعرض المشاكل بشكل مستمر مع ضمان العمل على أخذها بعين الاعتبار وتحديث النظام بشكل دوري (سنوي) على ضوء ذلك.

		أكرموا المصلحين وارفعوا من شأنهم فعملهم معقد ومهمتهم صعبة وكبيرة وفيها جهد كبير.
		اقترح ان يتم ترشيح مكاتب فض النزاع عن طريق ترشيح من اهل الخبرة وتكون بالتزكية ومدة الخبرة وفي حال اخلال المكتب او ميلانه لاحد الاطراف المتنازعة دون الاخر لاي سبب مادي او قرابة او غير ذلك يتم تقديم شكوى عليه عن طريق الشرطة لكي يتم معاقبته نظاميا.
		كافة انظمة التقاضي وكذلك اخرى الشروع بنظام التصالح الجنائي.
		عدم وضع رسوم على المصلح يزيد من كفاءة العمل ويجعل الاسعار متناوله بيد الجميع.
		دراسة حالة الطرفين والتبين منها.
		إعادة النظر في المصلحين المميزين وابعاد غير المميزين في التمايل وغيرها.
		اشراك أكبر عدد من اهل الخبرة في ابداء الرأي في المسودة وأخذ ملاحظاتهم بعين الاعتبار.
		التيسير في إجراءات المصالحة.
		عدم الايغال في الشكليات والمدد مما يصعب الامر وجعل الاجراءات سلسلة وبسيطة قدر الامكان.
		اللجوء الى الممارسين ذوي الخبرة فهناك الكثير من التفاصيل التي تغيب عن الاخرين الذين لم يمارسوا عمليات الوساطة فالحكم على الشيء فرع عن تصوره.
		تقييم تجربة لجان الخبراء.
		منع الحبس إلغاء المادة ٤٦.
		الا تكون الوساطة طريقًا إضافيًا مُطيلًا لأمد النزاع ويستغل من بعض المدعى عليهم بشكل سلبي.